تحديات أخلاقيات الذكاء الاصطناعي في الإفتاء

مقاربة فلسفية بين العقل الأداتي والعقل القيمي

المؤتمر الدولي العاشر للأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم

بعنوان

صناعة المفتي الرشيد في عصر الذكاء الاصطناعي

الثلاثاء والأربعاء ١٢ و ١٣ أغسطس ٢٠٢٥ م

إعداد

د. أحمد شوقي إبراهيم علي عبد الله

ملخص البحث باللغة العربية

تحديات أخلاقيات الذكاء الاصطناعي في الإفتاء: مقاربة فلسفية بين العقل الأداتي والعقل القيمي

أحمد شوقي إبراهيم علي عبد الله.

قسم العقيدة والفلسفة، كلية أصول الدين والدعوة بالمنصورة، جامعة الأزهر، مصر.

الملخص:

يتناول هذا البحث العلاقة المتشابكة بين الذكاء الاصطناعي والفتوى الشرعية، ويسعى إلى تحليل الأبعاد الفلسفية والأخلاقية التي تنتج عن هذا التداخل. يبدأ البحث بمدخل مفاهيمي لتعريف الذكاء الاصطناعي، مع بيان تطوره التاريخي وأنواعه، ثم يستعرض أبرز تطبيقاته المحتملة في المجال الديني، مع التركيز على إيجابيات وسلبيات توظيفه في مجال الإفتاء.

بعد ذلك، يقدم البحث تعريفًا شاملًا لمفهوم الفتوى، مبرزًا أهميتها وضوابطها في التصور الإسلامي، باعتبارها عملًا اجتهاديًّا مركبًا يتطلب تأهيلًا علميًّا، وإدراكًا للواقع، ومراعاة دقيقة للمقاصد الشرعية.

وقد اهتمت الدراسة بوضع مقاربة فلسفية بين "العقل الأداتي الوظيفي" و"العقل القيمي الأخلاقي" في سياق الفتوى، مبرزًا مخاطر اختزال الفتوى إلى مجرد عملية تقنية تفتقر إلى الأبعاد الإنسانية والأخلاقية.

كما يتناول البحث نقد الفكر الإسلامي للعقل الأداتي، مؤكدًا على مرونة الفقه في التفاعل مع الواقع، وتغير الأحكام بتغير الأحوال، ويتقاطع ذلك مع بعض أوجه النقد الذي قدمته مدرسة فرانكفورت للعقل الأداتي.

كما يستعرض البحث التحديات الأخلاقية والقانونية المرتبطة باستخدام الذكاء الاصطناعي في الإفتاء، مثل غياب الوعي المقاصدي، والتحيّز الخفي، وتسليع الفتوى، وإشكالية تحديد المسؤولية عند الخطأ. ويخلص إلى ضرورة بلورة تصور لفتوى "رشيدة" في عصر الذكاء الاصطناعي، يُعيد الاعتبار لمركزية المفتي البشري، ويحقق تكاملًا متوازنًا بين العقل الأداتي والعقل القيمي، من خلال وضع ميثاق أخلاقي شامل لحوكمة استخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى.

ونظرًا لطبيعة البحث المركّبة، التي تجمع بين الفلسفة الأخلاقية، والإفتاء، وفلسفة التقنية، فقد اقتضى الأمر اعتماد منهج تكاملي يجمع بين عدد من المناهج العلمية، وفقًا لما تقتضيه طبيعة كل محور من محاور البحث، وتشمل: المنهج الوصفي، المنهج التحليلي، المنهج المقارن، المنهج الاستنباطي، والمنهج الاستقرائي.

الكلمات المفتاحية:

تشييء الإنسان، تنميط الفتوى، الروبوت المفتي، العقل الآلي التقني الوظيفي، العقل الأخلاقي المقاصدي.

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رب يسر وأعن

المقدمة

الحمد لله ربّ العالمين، حمدًا يليق بجلاله، كما يحبّ ويرضى، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن العالم يعيش اليوم تحوّلًا رقميًّا هائلًا، جعل من الذكاء الاصطناعي (Artificial Intelligence) فاعلًا حاضرًا في مختلف المجالات، ومنها المجال الديني والإفتائي، حيث ظهرت محاولات لاستخدام الخوارزميات والأنظمة الذكية في تقديم الفتاوى، أو على الأقل في جمعها وتحليلها وتقديمها بصورة ميسّرة. إلا أن هذا الاستخدام يطرح تساؤلات عميقة حول طبيعة العقل المستخدم في هذه العملية: هل هو عقل وظيفي أداتي يسعى إلى الكفاءة والسرعة؟ أم عقل قيمي يراعي السياق، النية، والمقاصد الشرعية؟

يسعى هذا البحث إلى دراسة هذه الإشكالية من خلال المقارنة بين "العقل الأداتي" كما صاغته مدرسة فرانكفورت بوصفه عقلًا حسابيًّا منفصلًا عن القيمة، و"العقل القيمي" الذي يُعدّ جوهر الفعل الإنساني، خاصة في المجالات التي تتعلق بالفتوى والدين.

إنّ دخول الذكاء الاصطناعي إلى مجال الإفتاء يفرض إعادة التفكير في العلاقة بين الإنسان والتقنية، بين الوظيفة والمعنى، وبين المعرفة المجردة والحكمة الأخلاقية، وهي قضايا تندرج في صلب الفلسفة الأخلاقية المعاصرة، وتقتضي قراءة نقدية جادّة، تستلهم التراث الإسلامي وتستفيد من أدوات التحليل الفلسفي المعاصر.

هذا، وقد اخترت هذا الموضوع للمشاركة في المؤتمر الدولي العاشر للأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم تحت عنوان: "صناعة المفتي الرشيد في عصر الذكاء الاصطناعي" والمنعقد يومي الثلاثاء والأربعاء ١٢، ١٣ أغسطس ٢٠٢٥م.

إشكالية البحث

تتمثل الإشكالية الرئيسة لهذا البحث في البحث عن الموازنة الرشيدة بين الاستفادة من الإمكانات التقنية الهائلة التي يوفرها الذكاء الاصطناعي في تسهيل عملية الفتوى، والحفاظ على جوهرها القيمي والأخلاقي والاجتهادي في المنظور الإسلامي. وتتجلى هذه الإشكالية في الأسئلة الآتية:

• إلى أي مدى يمكن للذكاء الاصطناعي محاكاة العملية الاجتهادية المعقدة التي تتطلب فهمًا عميقًا للنصوص الشرعية، ووعيًا دقيقًا بالواقع، ومراعاة للمقاصد؟

• هل تستطيع الفتوى الآلية الالتزام بضوابط الفتوى الشرعية، خاصة ما يتعلق بمراعاة تغيّر الأحوال، وضبط مناطات الأحكام، وتحقيق التوازن بين الحزم والرحمة؟

• ما أثر غياب البعد الإنساني والقدرة على التعاطف في الفتوى الصادرة عن أنظمة ذكية، خاصة في القضايا ذات البعد الوجداني أو الاجتماعي العميق؟

• من يتحمّل المسؤولية الشرعية والأخلاقية والقانونية عند وقوع الخطأ في الفتوى الناتجة عن نظام ذكاء اصطناعي؟

• كيف يمكن لمؤسسات الإفتاء والعلماء المتخصصين ضمان ألا يُستبدل المفتي البشري بالأنظمة الذكية، بما يؤدي إلى تراجع البعد الاجتهادي والروحي في الفتوى؟

أهداف البحث

يهدف هذا البحث إلى تحقيق ما يلي:

• تقديم تعريف شامل للذكاء الاصطناعي، وتحليل تطوره ومراحله وأنواعه، مع استكشاف تطبيقاته المحتملة في المجال الديني.

• توضيح مفهوم الفتوى في الإسلام، وبيان أهميتها، وضوابطها، وتحديد شروط المفتي، مع إبراز مكانتها في المنظومة الشرعية.

• التمييز بين "العقل الأداتي الوظيفي" و"العقل القيمي الأخلاقي"، وتحليل أثر كل منهما على الفتوى الرقمية، مع عرض نقد الفكر الإسلامي للعقل الأداتي في مجال الإفتاء.

• بيان إيجابيات وسلبيات استخدام الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى، وتسليط الضوء على التحديات الأخلاقية والفقهية المحتملة.

• اقتراح آليات للحفاظ على روح الفتوى ومقاصدها في ظل التحول الرقمي، من خلال تعزيز مركزية المفتي البشري وتحقيق التكامل مع أدوات التقنية الحديثة.

• الدعوة إلى صياغة ميثاق أخلاقي شامل لحوكمة استخدام الذكاء الاصطناعي في الإفتاء، يضمن المسؤولية والشفافية ويحمي حقوق المستفتين.

• تقديم رؤية مستقبلية لفتوى رشيدة، تجمع بين الأصالة الشرعية والفعالية الرقمية، وتُعزز دور مؤسسات الإفتاء في العصر الرقمي.

حدود الدراسة

تتحدد هذه الدراسة ضمن الأبعاد الآتية:

• الحدود الموضوعية: تركز الدراسة على الأبعاد المفهومية والفلسفية والأخلاقية والقانونية لتوظيف الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى الشرعية، دون الخوض في الجوانب التقنية التفصيلية المتعلقة ببرمجة هذه الأنظمة أو تصميمها.

• الحدود الزمانية: تنصب الدراسة على التحولات المعاصرة في الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في الفتوى، مع إشارة تأصيلية إلى الخلفيات التاريخية والفكرية ذات الصلة.

• الحدود المكانية: تتناول الدراسة الموضوع من منظور عام، مع التركيز على التجربة الإسلامية، دون الاقتصار على بلد أو مؤسسة بعينها، لكنها تستعرض نماذج تطبيقية من السياقات الإسلامية المختلفة.

خطة الدراسة:

اقتضت طبيعة البحث أن تكون خطة دراسته على النحو التالي:

❖ المقدمة، وتحتوي على أهمية الموضوع، إشكالية البحث، أهدافه، حدوده، ومنهجه.

❖ المبحث الأول: مدخل مفاهيمي إلى الذكاء الاصطناعي والإفتاء.

المطلب الأول: الذكاء الاصطناعي – تعريفه، وتطوره، وأنواعه.

أولًا: تعريف الذكاء الاصطناعي لغة واصطلاحًا:

ثانيًا: مراحل تطور الذكاء الاصطناعي.

ثالثًا: أنواع الذكاء الاصطناعي.

المطلب الثاني: استخدام الذكاء الاصطناعي في المجال الديني:

أولًا: توظيف الذكاء الاصطناعي في المجال الديني.

ثانيًا: إيجابيات وسلبيات استخدام الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى.

المطلب الثالث: التعريف بالفتوى، وأهميتها، وضوابطها.

أولًا: التعريف بالفتوى لغة واصطلاحًا:

ثانيًا: أهمية الفتوى.

ثالثًا: ضرورة تهيب الفتوى.

رابعًا: ضوابط الفتوى.

❖ المبحث الثاني: الفتوى بين الأخلاق (العقل القيمي) والعقل الأداتي.

المطلب الأول: مفهوم العقل الأداتي ونقده الفلسفي

أولًا: تعريف العقل الأداتي

ثانيًا: هوركهايمر والعقل الوظيفي.

ثالثًا: ماركيوز ونقد التقنية الحديثة.

رابعًا: هابرماس والعقل التواصلي.

المطلب الثاني: مظاهر العقل الأداتي في الفتوى الرقمية.

المطلب الثالث: الفتوى بين العقل الأداتي والعقل القيمي الأخلاقي.

المطلب الرابع: نقد الفكر الإسلامي للعقل الأداتي في مجال الإفتاء.

❖ المبحث الثالث: الفتوى بوصفها ممارسة عقل قيمي أخلاقي

المطلب الأول: الفتوى كأمانة ومسؤولية

المطلب الثاني: مركزية النية والرحمة في الفتوى.

المطلب الثالث: الفتوى ومبدأ "رفع الحرج" كأصل قيمي.

المطلب الرابع: أثر القيم الروحية في عملية الإفتاء.

المطلب الخامس: أثر المقاصد في ضبط الفتوى.

المطلب السادس: نحو دمج التقنية بالعقل القيمي.

❖ المبحث الرابع: تحديات أخلاقيات الذكاء الاصطناعي في الإفتاء.

المطلب الأول: غياب الوعي المقاصدي في الخوارزميات.

المطلب الثاني: التحيّز الخفي في تدريب الأنظمة.

المطلب الثالث: تسليع الفتوى وخطر الانقياد الجماهيري.

المطلب الرابع: مسؤولية الخطأ في الفتوى الرقمية: من يتحمّلها؟

المطلب الخامس: اللجوء إلى الذكاء الاصطناعي بديلًا عن العلماء المتخصصين.

المطلب السادس: الحاجة إلى ميثاق أخلاقي للإفتاء الذكي.

❖ المبحث الخامس: نحو فتوى رشيدة في عصر الذكاء الاصطناعي.

المطلب الأول: سمات الفتوى الرشيدة في السياق الرقمي.

المطلب الثاني: الإنسان أولًا: إعادة مركزية المفتي البشري.

المطلب الثالث: التكامل بين العقل الأداتي والعقل القيمي.

المطلب الرابع: صناعة المفتي الرقمي الرشيد.

المطلب الخامس: دور مؤسسات الإفتاء في حوكمة الذكاء الاصطناعي.

المطلب السادس: الفتوى في المستقبل: أخلاقية، رقمية، واعية.

❖ الخاتمة، وتشمل أهم النتائج والتوصيات.

منهج الدراسة:

نظرًا لطبيعة هذا البحث المركّبة، التي تجمع بين الفلسفة الأخلاقية، والإفتاء، وفلسفة التقنية، فقد اقتضى الأمر اعتماد منهج تكاملي يجمع بين عدد من المناهج العلمية، وفقًا لما تقتضيه طبيعة كل محور من محاور البحث، وذلك على النحو الآتي:

• المنهج الوصفي: لتعريف المفاهيم الأساسية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي والفتوى، ووصف مراحل تطورها وأنماطها المختلفة.

• المنهج التحليلي: لتحليل الظواهر المرتبطة بالعقل الأداتي والقيمي في سياق الفتوى الرقمية، وتشخيص التحديات والإشكالات المصاحبة.

• المنهج المقارن: لمقارنة نقد العقل الأداتي في الفكر الإسلامي بنظيره في مدرسة فرانكفورت الفلسفية.

• المنهج الاستنباطي: لاستخلاص النتائج والتوصيات بناءً على المعالجة التحليلية للنصوص والمفاهيم.

• المنهج الاستقرائي: لتتبع الآراء الفقهية والفكرية المتعلقة بالموضوع، وجمع المواقف المختلفة لمقارنتها وتحليلها.

أسأل الله تعالى أن ينزل هذا البحث منزلا مباركًا، وأن يتقبله مني خالصًا، فما كان فيه من صواب فمن الله، وما كان من خطأ أو سهو أو نسيان فمني ومن الشيطان، والله ورسوله صلى الله عليه وسلم منه براء، أسأل الله تعالى أن يعفو عني، ويكتب لهذا البحث القبول في الأرض والسماء.

المبحث الأول: مدخل مفاهيمي إلى الذكاء الاصطناعي والإفتاء.

المطلب الأول: الذكاء الاصطناعي – تعريفه، وتطوره، وأنواعه.

أولًا: تعريف الذكاء الاصطناعي لغة واصطلاحًا:

الذكاء الاصطناعي مركب إضافي يتكوَّن من كلمتين: "ذكاء" و"اصطناعي"، وبما أن معالجة هذا المركب بوصفه مصطلحًا مركبًا ليست من اختصاص الدلالة اللغوية المحضة، لكونه مفهومًا اصطلاحيًّا مستحدثًا، فإن من الأنسب التعريف بكل من الكلمتين على حدة، تمهيدًا لفهم المصطلح المركّب على نحو أدق.

- تعريف الذكاء في اللغة:

الذكاء في اللغة كلمة مشتقة من الفعل الثلاثي (ذكا)، يُقال: "ذكت النار تذكو ذكوًا وذكا، مقصور، واستذكت كله: اشتد لهبها واشتعلت"[1]، وذكا فلان: أي زاد فهمه وتوقد[2]، والذكاء حِدَّةُ الفؤاد وسرعة الفطنة[3].

وحدة الفؤاد؛ أي زاد غيره: بسرعة إدراكه وفطنته سرعة الإدراك، وحدة الفهم بالذكاء، وذلك كقولهم: فلان شعلة نار، الذكاء سرعة اقتراح النتائج[4].

أما الفرق بين الذكاء والفطنة؟ فتشير معاجم اللغة إلى أن "الذكاء تمام الفطنة، من قولك: ذَكت النار إذا تم اشتعالها، وسُميت الشمس ذكاء لتمام نورها، والتَّذْكِية: تمام الذبح ففي الذكاء -إذًا - معنى زائد عن الفطنة"[5]. كما يشير المعجم الوسيط إلى أن الذكاء أصله فطري كما في (ذَكِيَ) فلان ذكا ذكا فهو ذكي والجمع أذكياء، وقد يكون مكتسبًا، كما في (ذكو) فَلَان ذَكَاءً وذَكَاوَة: ذَكَي، ويُقال ذكو قلبه: حَيَّ بعد بَلَادَةٍ. فَهُوَ ذكي والجمع أذكياء، كما أنه يقبل الزيادة والنقصان كما في (ذكى) فلان: حظي بالذكاء لكثرة رياضته وتجاربه[6].

---

١ لسان العرب، ابن منظور، ١٤ / ٢٨٧

٢ انظر: المعجم الوسيط مجمع اللغة العربية بالقاهرة، ص ٣١٤.

٣ انظر: لسان العرب ابن منظور، ١٤ / ٢٨٧.

٤ انظر: كتاب العين، الفراهيدي البصري، ٣٩٩/٥ ، و: تاج العروس من جواهر القاموس: الزَّبيدي باب ذكو ٩٤/٣٨.

٥ معجم الفروق اللغوية، أبو هلال العسكري، ص٢٤٢.

٦ انظر: المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وآخرون، ١/ ٣٢٥.

- تعريف الذكاء في الاصطلاح: يُعرّف الذكاء بأنه القدرة على التحليل، والتركيب، والتمييز، والاختيار، والتكيّف مع المواقف المختلفة، وقد قيل: "ذكاء المرء محسوب عليه"[٧]، إشارة إلى أن الذكاء مسؤولية، وليس مجرد مهارة عقلية، إذ يُنتظر من صاحبه أن يحسن التقدير، ويزن الأمور بميزان الحكمة.

- تعريف الاصطناعي في اللغة: الاصطناعي في اللغة "اسم منسوب إلى اصطناع"[٨]، يُقال: "صَنَعَ الشيء صَنعًا وصُنعًا، بالفتح والضم ، أي عَمِلَهُ، فهو مصنوع وصنيع"[٩]، فمفردة (الاصطناعي) في اللغة تُشير إلى الشيء الذي تم تصنيعه وليس أصله طبيعي[١٠].

- تعريف الذكاء الاصطناعي في اللغة:

يُطلق مصطلح "الذكاء الاصطناعي" -في السياق اللغوي المعاصر – على: قدرة آلة أو جهاز ما على أداء بعض الأنشطة التي تحتاج إلى ذكاء مثل الاستدلال الفعليّ والإصلاح الذَّاتيّ[١١].

ويُفهم من هذا التعريف أن الذكاء لم يعد حكرًا على الكائن العاقل، بل صار يُطلق مجازًا على قدرات محاكية للعقل البشري تؤديها الآلة بطريقة "اصطناعية".

- تعريف الذكاء الاصطناعي في الاصطلاح:

عرف الذكاء الاصطناعي بعدة تعريفات:

منها أنه: "أحد تطبيقات الحاسب الآلي الذي يهتم ببناء برامج قادرة على دراسة وتنفيذ النشاطات المتكررة التي يقوم بها الإنسان"[١٢].

---

٧ معجم اللغة العربية المعاصرة، د أحمد مختار عبد الحميد عمر ٨١٨/١.

٨ معجم اللغة العربية المعاصرة، د/ أحمد مختار عمر، ٢ / ١٣٢٣.

٩ تاج العروس، مرتضي الزبيدي، ١١ /٢٨٤.

١٠ انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، د/ أحمد مختار، ٢ /١٣٢٣، و: تكملة المعاجم العربية: رينهارت بيتر آن دُوزِي، ٤٧٥/٦.

١١ انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، د/ أحمد مختار، ١/ ٨١٨، وانظر: قاموس المعاني الجامع، معجم عربي عربي إلكتروني، رابط https://www.almaany.com/ تاريخ الزيارة ١/٧/ ٢٠٢٥م.

١٢ الذكاء الاصطناعي في التعليم المحاسبي ودوره في تحقيق أهداف التنمية المستدامة في مملكة البحرين جامعة العلوم التطبيقية نموذجا، نادية الشريدة، عمار السامرائي، ص١٦٠.

ومنها: قدرة الآلات الرقمية وأجهزة الحاسوب على أداء مهام معينة تحاكي الكائن البشري كالقدرة على التفكير والتعلم من التجارب السابقة[١٣].

ومنها: "هو محاكاة لذكاء الإنسان وفهم طبيعته عن طريق عمل برامج الحاسب الآلي قادرة على محاكاة السلوك الإنساني المتسم بالذكاء"[١٤].

ومنها: أنه قدرة الآلات والحواسيب الرقميّة على القيام بمهام مُعينة تُحاكي وتُشابه تلك التي تقوم بها الكائنات الذكيّة؛ كالقدرة على التفكير أو التعلُّم من التجارب السابقة أو غيرها من العمليات الأُخرى التي تتطلب عمليات ذهنية، كما يهدف الذكاء الاصطناعي إلى الوصول إلى أنظمة تتمتع بالذكاء وتتصرف على النحو الذي يتصرف به البشر من حيث التعلُّم والفهم، بحيث تُقدم تلك الأنظمة لمُستخدميها خدمات مُختلفة من التعليم والإرشاد والتفاعل وما إلى ذلك[١٥].

ومن خلال هذه التعريفات، يمكن استخلاص أن جميعها تدور حول معنى جوهري واحد، وهو: قدرة الآلة على محاكاة العقل البشري في التفكير، والتعلُّم من التجارب السابقة، وتوظيف تلك الخبرات في معالجة مشكلات جديدة مشابهة.

أما أخلاقيات الذكاء الاصطناعي فقد عرفت بأنها: مجموعة من القيم والمبادئ والأساليب لتوجيه السلوك الأخلاقي في تطوير تقنيات الذكاء الاصطناعي واستخدامها[١٦].

وتهدف هذه الأخلاقيات إلى ضمان أن يُستخدم الذكاء الاصطناعي في خدمة الإنسان، دون أن يؤدي إلى المساس بكرامته أو حريته أو حقوقه، مع مراعاة العدالة، والشفافية، والمساءلة، وتجنّب الأضرار المحتملة الناتجة عن إساءة استخدام هذه التقنية.

ثانيًا: مراحل تطور الذكاء الاصطناعي.

---

١٣ انظر: توظيف خوارزميات العدالة التنبؤية في نظام العدلة الجنائية الآفاق والتحديات، عمر عبد المجيد مصبح، ص ٢٣٨.

١٤ تطبيق استراتيجيات الذكاء الاصطناعي على المستوى الدولي الإمارات العربية المتحدة نموذجًا، أحمد الصالح سباع، محمد يوسفي، عمر ملوكي، ص ٣٣.

١٥ تطبيق الذكاء الاصطناعي في تطوير إدارة عمليات التصميم الداخلي، يمنى حمدي، ص٢٤٠.

١٦ مبادئ أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي (سدايا)، ص٧.

يُعدّ الذكاء الاصطناعي (Artificial Intelligence) من أبرز منجزات الثورة الرقمية المعاصرة، وهو حقل علمي وتقني يُعنى بمحاكاة القدرات العقلية البشرية، كالفهم، والتعلم، والتحليل، واتخاذ القرار، وذلك من خلال نماذج خوارزمية وحاسوبية متقدمة، وقد تطور هذا المجال من برامج محدودة الإمكانيات إلى أنظمة ذكية قادرة على "التعلم العميق"، وتحليل البيانات الضخمة، والتعامل مع اللغة الطبيعية.

ويُمثّل الذكاء الاصطناعي اليوم حجر الزاوية في الثورة التكنولوجية المعاصرة، إذ تجاوز العالم مرحلة "تقنية المعلومات"، التي اعتمدت على الحواسيب لجمع البيانات واسترجاعها فقط، في حين ظلت عملية اتخاذ القرار والاستدلال العقلاني في يد الإنسان. ومع ظهور تقنيات الذكاء الاصطناعي، دخلنا عصرًا جديدًا أصبحت فيه الحواسيب قادرة على إيجاد حلول واتخاذ قرارات بشكل شبه مستقل، اعتمادًا على أنماط استدلالية مبرمجة مسبقًا، مما مكنها من محاكاة السلوك البشري الذكي[١٧].

النشأة النظرية والتأسيس العلمي

تعود بدايات الذكاء الاصطناعي إلى خمسينيات القرن العشرين، حين بدأت محاولات تطوير أنظمة تحاكي القدرات البشرية بفعالية. وفي عام ١٩٥٠م، قدّم آلان تورينج اختبارًا لقياس قدرة الآلة على محاكاة الذكاء البشري، فيما عُرف لاحقًا بـ "اختبار تورينغ[١٨].

وفي عام ١٩٥٦، ظهر مصطلح "الذكاء الاصطناعي" (AI) لأول مرة خلال مؤتمر دارتموث الشهير في الولايات المتحدة، حيث وضع جون مكارثي وآخرون الأسس الأولية لهذا العلم، مؤكدين إمكانية تصميم أنظمة ذكية قادرة على التفكير وحل المشكلات[١٩].

وفي الستينيات، بدأت تجارب أولية لتطوير أنظمة قادرة على حل المسائل الرياضية المعقدة، وتم تصميم برامج موجهة نحو إيجاد حلول لمسائل منطقية ومجردة، وهو ما شكّل تطورًا هامًّا نحو تحويل المفهوم النظري إلى مسار تطبيقي عملي.

التخصصات الدقيقة (السبعينيات)

---

١٧ انظر: الذكاء الاصطناعي: واقعه ومستقبله، آلان بونيه، ص١١.

١٨ انظر: الذكاء الاصطناعي، مارجريت إيه بودين، ص١٠٩-١١٠.

١٩ انظر: مدخل إلى عالم الذكاء الاصطناعي، د.عادل عبد النور، ص٢٣.

شهدت السبعينيات مواصلة للبحوث، وظهور تخصصات فرعية داخل حقل الذكاء الاصطناعي، ركز كل منها على جانب معيّن من الذكاء كالمعرفة، والتخطيط، والاستدلال، ومعالجة اللغة الطبيعية[٢٠].

تطور الشبكات العصبية والخوارزميات (الثمانينيات)

في الثمانينيات، تسارع نسق البحث والتطوير، فظهرت الشبكات العصبية الاصطناعية بشكل واسع، بعد أن نضجت أفكارها وأثبتت فعاليتها في التعامل مع مشكلات معقدة. وفي عام ١٩٨٠م، دخلت الخوارزميات الوراثية ساحة الذكاء الاصطناعي، وهي خوارزميات مستوحاة من آليات التطور البيولوجي، تُستخدم لحل مشكلات البحث والتحسين[٢١].

مرحلة التطبيق العملي (التسعينيات وما بعدها)

شهدت هذه الفترة تطورًا ملحوظًا بفضل التقدم في قدرات الحواسيب وتحسن أداء الخوارزميات في معالجة البيانات وتحليلها. ففي عام ١٩٩٧م، تمكن حاسوب من هزيمة بطل عالمي في لعبة الشطرنج، وهو ما اعتُبر إنجازًا غير مسبوق في هذا المجال.

ومع دخول الألفية الثالثة، أسهمت تقنيات الذكاء الاصطناعي المتقدمة في تعزيز استخدامه في مجالات متعددة، مثل الطب، والتعليم، والمواصلات (السيارات ذاتية القيادة)، والصناعات الذكية[٢٢].

كما تسارعت وتيرة التقدم، وأصبحت الروبوتات التفاعلية متاحة في المتاجر، بل وتجاوز الأمر ذلك إلى ابتكار روبوتات قادرة على التعبير عن المشاعر عبر ملامح الوجه. كما ظهرت روبوتات تقوم بمهام معقدة مثل "نوماد" (Nomad) الذي صُمم لاستكشاف القطب الجنوبي وتحديد مواقع النيازك في تلك البيئة القاسية[٢٣].

الإرث الفلسفي والعلمي للذكاء الاصطناعي

---

٢٠ انظر: مدخل إلى عالم الذكاء الاصطناعي، د.عادل عبد النور، ص٢٤.

٢١ انظر: مدخل إلى عالم الذكاء الاصطناعي، د.عادل عبد النور، ص٢٦.

٢٢ انظر: الذكاء الاصطناعي: ثورة في تقنيات العصر، د.عبد الله موسى، د.أحمد حبيب بلال، ص٣٣-٣٤.

٢٣ انظر: توظيف تطبيقات الذكاء الاصطناعي في التعليم بمصر في ضوء تجربتي الإمارات العربية المتحدة وهونج كونج: دراسة تحليلية، هبة صبحي جلال، ص٩٠.

إن الذكاء الاصطناعي ليس مجرد ابتكار تقني حديث، بل هو حصيلة تراكم معرفي ممتد عبر قرون من التأملات الفلسفية والدراسات العلمية في مجالات الإدراك والوعي والتعلم. وقد ساهمت علوم الفلسفة والمنطق وعلم النفس المعرفي في طرح تساؤلات عميقة حول طبيعة العقل والذكاء، كان لها دور محوري في التأسيس النظري لفكرة "الآلة الذكية". كما شكّل التقدّم في علوم الرياضيات، ولا سيما في فروع المنطق، والإحصاء، ونظرية الاحتمالات، قاعدة معرفية أساسية أسهمت في بناء النماذج الرياضية التي يستند إليها الذكاء الاصطناعي المعاصر. وهذا الميراث الفكري والعلمي يُعدّ البنية التحتية التي قامت عليها تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي الحديثة[٢٤].

ومن بين الركائز المهمة في هذا السياق: الأسس النظرية للذكاء الاصطناعي، والتي تتمثل في دراسة النماذج الرياضية والخوارزميات التي تُشكّل قلب تطبيقات الذكاء الاصطناعي. وهذه الأسس تهدف إلى فهم طبيعة الذكاء البشري، وكيفية محاكاته أو ترجمته داخل الأنظمة الذكية. ويُستخدم لتحقيق ذلك طيف واسع من التقنيات، من أبرزها: الشبكات العصبية الاصطناعية، وتقنيات التعلم الآلي، والتعلم العميق، فضلًا عن الخوارزميات التفاعلية القادرة على التكيّف مع البيئات المتغيرة.

وتعمل هذه الأدوات والتقنيات بشكل متكامل لتحقيق أهداف الذكاء الاصطناعي، بدءًا من التعرّف على الأنماط واتخاذ القرارات، وصولًا إلى بناء أنظمة قادرة على التعلّم الذاتي وتحسين أدائها باستمرار. ومع تسارع الابتكارات التكنولوجية، يُتوقع أن يتزايد تأثير الذكاء الاصطناعي في مختلف مجالات الحياة، العلمية والعملية على حد سواء[٢٥].

وبناءً على ما تقدّم، يمكن اعتبار الذكاء الاصطناعي أحد أعظم ابتكارات البشرية في العصر الرقمي، لما له من أثر مباشر في تطوير مناحي الحياة كافة. إلا أن هذه الإمكانات الهائلة لا تخلو من تحديات أخلاقية وتقنية، تتطلب وضع أطر قانونية وتشريعية ضابطة، تضمن الاستخدام المسؤول لهذه التكنولوجيا، بما يعزز منافعها، ويحدّ من مخاطرها المحتملة على المجتمعات والأفراد.

---

٢٤ انظر: العقل الآلي: كيف يغير الذكاء الاصطناعي عالمنا؟، د.خالد محمد غازي، ص٧.

٢٥ انظر: الرياضيات حرفة عقلية: طريقة جديدة في الإدراك العقلي، محمود باكير، ص ٩٧، و: الأسس المفاهيمية والتقنية للذكاء الاصطناعي وتطوره: من نماذج الحوسبية إلى التعلم الآلي، غزة عبد الرزاق، ص٧٤.

ثالثًا: أنواع الذكاء الاصطناعي.

يُقسّم الباحثون الذكاء الاصطناعي إلى ثلاثة أنواع رئيسة، تتفاوت في مستوى التعقيد والقدرة على محاكاة القدرات البشرية، وهي:

١- الذكاء الاصطناعي الضيق (أو المحدود)

يُعدّ هذا النوع أبسط أشكال الذكاء الاصطناعي، إذ يُصمَّم لأداء مهمة محددة ضمن نطاق بيئي ضيق، دون قدرة على التكيّف أو التعلم خارج حدود الوظيفة المبرمجة له. ويقتصر أداؤه على الاستجابة التلقائية للمواقف التي صُمم لمعالجتها.

ومن أبرز أمثلته: آلات الصرافة المنتشرة في شتى المناطق، وكذلك الروبوتات العاملة في المصانع لغايات محددة، وكذلك الحاسوب "ديب بلو" الذي طورته شركة IBM، والذي تمكّن في عام ١٩٩٧م من هزيمة بطل العالم في الشطرنج، جاري كاسباروف.

ويُوصف هذا النوع بـ"المحدود" لأنه يحاكي وظيفة واحدة محددة فقط من وظائف الذكاء البشري، دون وعي شامل أو فهم عام[٢٦].

-٢ الذكاء الاصطناعي القوي (أو العام)

يتجاوز الذكاء الاصطناعي القوي مجرد أداء مهام مبرمجة، إذ يتمتع بقدرات على تحليل البيانات، والتعلم من التجربة، وتكوين تراكم معرفي يمكنه من اتخاذ قرارات مستقلة ذاتية بعيدة عن تحكم الإنسان.

أمثلة تطبيقية لهذا النوع تشمل: السيارات ذاتية القيادة، والروبوتات الطبية المستخدمة في التشخيص الطبي، وبرامج المساعدة الذكية مثل: Siri، وGoogle Assistant، وروبوتات الدردشة التفاعلية.

---

٢٦ انظر: الذكاء الاصطناعي: ثورة في تقنيات العصر، د.عبد الله موسى، د.أحمد حبيب بلال، ص٢٩- ٣٠، و: ذكاء اصطناعي بملامح بشرية: مخاطر التحيز والأخطاء في الذكاء الاصطناعي، أوسوندي أوسوبا، وليام ويلسر الرابع، ص٤، و: مستقبل الإنسانية في ضوء مشاريع الذكاء الاصطناعي الفائق، مليكة مذكور، ص١٤٦.

ويطمح هذا النموذج إلى محاكاة الذكاء البشري العام، بحيث يصبح الحاسوب قادرًا على أداء مختلف وظائف العقل البشري بدرجة تعادل الإنسان في التفكير والفهم والإبداع[٢٧].

٣- الذكاء الاصطناعي الخارق (**Super AI**)

يُعدّ هذا النوع موضوعًا للبحث والتطوير المستمر في مراكز الذكاء الاصطناعي المتقدمة.

يهدف هذا النموذج إلى محاكاة القدرات البشرية العليا، بل وتجاوزها أحيانًا بالذكاء والسرعة والدقة والأداء، من خلال نماذج قادرة على الوعي الذاتي، وفهم الانفعالات، والتفاعل مع الآخرين بأسلوب معقد.

ويُقسّم هذا النوع إلى مستويين:

- المستوى الأول: يحاكي الانفعالات البشرية، ويُظهر استجابات اجتماعية محدودة.
- المستوى الثاني (نموذج لنظرية العقل): حيث يُعبّر عن حالته الداخلية، ويستطيع التنبؤ بمشاعر الآخرين ونواياهم، والتفاعل بناءً عليها.

كما تتعدد التطبيقات المحتملة لهذا النوع من الذكاء في ميادين متقدمة، منها:

- المجال الأمني والعسكري: من خلال أنظمة التعرّف على الوجوه، والبرامج القادرة على كشف الهجمات السيبرانية والتصدي لها، واستخدام الروبوتات والطائرات دون طيار في العمليات القتالية.
- القطاع الطبي: مثل تشخيص الأورام، وإجراء الجراحات الدقيقة، والمساعدة في رصد المشكلات النفسية عبر البيانات الرقمية.
- الاستكشافات العلمية: حيث تُستخدم النماذج الذكية لاستكشاف الفضاء، أو أعماق المحيطات، وتنفيذ مهام تتجاوز قدرة الإنسان البدنية[٢٨].

كما أن هذا النوع من الذكاء يرتبط بجوانب حيوية من حياة البشر، ولعل التكنولوجيا الحيوية المرتبطة بعلم الوراثة البشرية، وتكنولوجيا النانو التي تعمل على دراسة المخ البشري وفك شيفراته ومحاولة زرع

---

٢٧ انظر: الذكاء الاصطناعي: ثورة في تقنيات العصر، د.عبد الله موسى، د.أحمد حبيب بلال، ص٢٨، و: الذكاء الاصطناعي ملامح وتداعيات: هيمنة الآلات الذكية على حياة البشر، إيهاب خليفة، ص٩، و: الذكاء الاصطناعي بين الأسطورة والواقع، جان غابريال غاناسيا، ص٩، و: تطبيقات الذكاء الاصطناعي والروبوت من منظور الفقه الإسلامي، د.أحمد سعد علي البرعي، ص٢٩.

٢٨ انظر: تقرير المستقبل AI: فرص وتهديدات الذكاء الاصطناعي في السنوات العشر القادمة، إيهاب خليفة وآخرون، ص٢، و: مستقبل الإنسانية في ضوء مشاريع الذكاء الاصطناعي الفائق، مليكة مذكور، ص١٤٨.

شرائح نانوية تفوق المخ البشري وخلاياه العصبية هي من أبرز الأمثلة على هذا النوع من الذكاء، إذ يسعى علماء الذكاء الاصطناعي فائق الذكاء من خلال هذه العملية إلى الوصول عام ٢٠٣٠م لإنتاج كيانات كاملة غير بيولوجية تحمل نسخًا من المخ البشري منتجة عن طريق الهندسة العكسية، ويرون أنهم بمقدورهم تهجين بشر بيولوجين يحملون في رؤوسهم بليونات من النانويات لرفع مستوى ذكائهم وأدائهم[٢٩].

وبذلك، فإن تطوّر الذكاء الاصطناعي من النماذج الضيقة إلى الطموحات الخارقة يُمثّل مسارًا تصاعديًّا يعكس طموحات الإنسان في محاكاة ذاته، وهو ما يفتح آفاقًا واسعة للتطبيقات المستقبلية، ويطرح في الوقت نفسه تساؤلات أخلاقية وفلسفية تتطلب تأملًا عميقًا وتنظيمًا دقيقًا.

المطلب الثاني: استخدام الذكاء الاصطناعي في المجال الديني:

مدخل:

يُعدّ الذكاء الاصطناعي من أكثر المجالات تطورًا وتنوعًا في العصر الحديث، إذ يمتلك قدرات واسعة في معالجة المعلومات وتحليلها، ما جعله يُوظّف في مجالات متعددة تشمل: المنازل الذكية، السيارات ذاتية القيادة، المؤسسات المالية، المكاتب، المستشفيات، الفضاء، الإنترنت، إنترنت الأشياء، والروبوتات الذكية، بالإضافة إلى استخدامه في الأقمار الصناعية، وأفلام الرسوم المتحركة، وألعاب الفيديو، وأنظمة الملاحة، ومحركات البحث مثل "جوجل".

كما دخل الذكاء الاصطناعي بقوة في مجالات استراتيجية، مثل التنبؤ بحركة الأسواق المالية، ودعم صُنّاع القرار في قطاعات الصحة والنقل، علاوة على حضوره المكثف في تطبيقات الهواتف الذكية والبيئات الافتراضية. وفي الجانب العلمي، ساعد الذكاء الاصطناعي علماء النفس والأعصاب على تطوير نماذج لفهم آليات عمل الدماغ، وعلَّمنا أن العقل البشري أعقد مما كان يُتصوَّر. كذلك يستخدم علماء الأحياء الذكاء الاصطناعي في نماذج الحياة الاصطناعية لمحاكاة سلوك الكائنات الحية. أما في الفلسفة، فيؤسس بعض الفلاسفة أفكارهم على مفاهيم مستمدة من الذكاء الاصطناعي[٣٠].

---

٢٩ انظر: وداعا للبيولوجيا مرحبا بالبرمجيات، راي كورزويل، ص٥٨، و: تطبيقات الذكاء الاصطناعي والروبوت من منظور الفقه الإسلامي، د.أحمد سعد علي البرعي، ص٣١.

٣٠ انظر: الذكاء الاصطناعي: مقدمة قصيرة جدًّا، مارجريت إيه بودين، ص١١-١٢.

أما ما نحن بصدده في هذا البحث، فهو تسليط الضوء على استخدامات الذكاء الاصطناعي في المجال الديني، لا سيما في الفتوى، وتحليل إمكاناته وحدوده في هذا السياق.

أولًا: توظيف الذكاء الاصطناعي في المجال الديني.

يمكن إجمال وظائف الذكاء الاصطناعي في المجال الديني بوصفه أداة مساندة في عدد من المهام؛ منها:

- التنقيب العلمي في قواعد بيانات المكتبات الرقمية مثل "المكتبة الوقفية" أو "المكتبة الشاملة" أو "بنك المعرفة" ... للكشف عن المسائل المشابهة.
- تسريع الوصول للمعلومة دون الاستغناء عن الاجتهاد البشري، حيث يظل العنصر الإنساني هو مبنى الاجتهاد الفقهي.
- تحليل البيانات الضخمة للنظر في اجتهادات الفقهاء السابقين، والإفادة منها في المسائل المستجدة.
- الاستدلال الآلي لتقديم اقتراحات أولية للمفتي، بناءً على القواعد أصولية والمدونات الفقهية ضخمة.

وبذلك يُسهِم الذكاء الاصطناعي في تقديم المعلومات والإعانة على الفتاوى من خلال تحليل الكمّ الهائل من النصوص والفتاوى المتوفرة في الكتب والمقالات العلمية المنشورة رقميًّا.

ومع ذلك، فإن الذكاء الاصطناعي وتحليل البيانات الضخمة لا يغنيان عن دور الفقهاء والمفتين؛ إذ يظل دورهما الأساسي هو التحقق من النتائج، وتقييمها وفق قواعد الاجتهاد ومقاصد الشريعة، مما يجعل الذكاء الاصطناعي أداة مساندة لا بد من توجيهها بالخبرة الشرعية المتخصصة.

- تحليل الفتاوى المعاصرة في الاقتصاد والمعاملات المالية، للتعرّف على التحديات والفرص، ومساعدة الفقهاء على إصدار أحكام توافق مقصد الشارع، حيث إن قدرة الذكاء الاصطناعي على معالجة وربط كميات هائلة من البيانات تجعله أداة قيمة لمواجهة التحديات الحديثة في ضوء المقاصد الشرعية.
- تقديم الحلول التي تتوافق مع مقاصد الشريعة الإسلامية بالنظر إلى فقه الواقع والمآلات الناتجة عنه، في عملية إصدار الأحكام.

ثانيًا: إيجابيات وسلبيات استخدام الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى.

أضحى الذكاء الاصطناعي أداة واعدة في دعم العمل الشرعي، خاصة في مجال الفتوى، لما له من قدرات واسعة، غير أن استخدامه لا يخلو من السلبيات، وفيما يلي عرض لأهم الإيجابيات والسلبيات المرتبطة باستخدام الذكاء الاصطناعي في هذا المجال:

١ – الإيجابيات.

١ – تنظيم وتصنيف الفتاوى:

يساعد في تصنيف الفتاوى بحسب الموضوعات والمذاهب والمصادر، ويتيح الوصول السريع إليها، والتفاعل مع العلماء من خلال الروبوتات الذكية ومنصات الدردشة.

٢ – الترجمة والتعريب:

يُسهّل الوصول إلى الفتاوى والأحكام لغير الناطقين بالعربية، من خلال الترجمة الدقيقة التي توصل المعنى الشرعي إلى جمهور أوسع.

ج – توسيع دائرة الانتشار:

من خلال المواقع الإلكترونية والتطبيقات، يتيح الذكاء الاصطناعي وصولًا واسعًا وسريعًا إلى قواعد البيانات الفقهية.

د – التحقق من صحة المعلومات:

يسهم في مواجهة ظاهرة المعلومات الدينية المضللة، من خلال ربط الفتاوى بالمصادر الموثوقة، مما يُمكِّن المسلمين من التحقق من صحة ما يتلقونه.

2 – السلبيات

١ – القصور في فهم السياق البشري:

يفتقر الذكاء الاصطناعي إلى إدراك الملابسات الدقيقة والأسلوب البشري في التحليل، مما يؤثر في فتاوى تتطلب حضورًا شخصيًّا كمسائل الطلاق، التي تحتاج إلى تقدير الغضب والنية وظروف المتخاصمين.

٢ – غياب الجانب التأويلي والاجتهادي:

الاعتماد المفرط عليه قد يؤدي إلى إغفال البعد الإنساني والتأويلي في الفتوى، لا سيما في المسائل المالية المعقدة التي تستلزم تفاعلًا بشريًّا واستماعًا للطرفين.

ج- عدم التمييز بين المصادر المعتبرة والشاذة:

قد يعتمد الذكاء الاصطناعي على مواقع غير موثوقة أو تتبنى فتاوى مخالفة لإجماع المذاهب، مما يؤدي إلى اضطراب في المرجعيات الشرعية وخلط بين الآراء الصحيحة والمرجوحة.

د- الإخلال بالقواعد الأصولية واختلاط المذاهب:

بسبب غياب الحس الفقهي، قد يخلط الذكاء الاصطناعي ويدمج بين قواعد وأصول مختلفة من مذاهب متباينة، فينتج عنه فتوى غير منضبطة شرعًا، لأنه يقتصر على تجميع الأقوال دون فهم دقيق أو تمييز بين الصحيح والضعيف منها.

هـ- إغفال الأعراف والعادات المتغيرة:

يعجز الذكاء الاصطناعي عن إدراك أثر العرف والعادة وتغيرهما في الحكم الشرعي، وهو ما يجعل بعض مخرجاته بعيدة عن التطبيق الصحيح في مجتمعات معينة.

وعلى هذا، فالذكاء الاصطناعي يمثل أداة قوية في خدمة الفقه والفتوى، من حيث جمع وتحليل وتنظيم البيانات، لكنه لا يمكن أن يحلّ محل الفقيه المتخصص، ولا يُغني عن الرجوع إلى العلماء الراسخين في العلم. فنجاح استخدامه في المجال الشرعي مرهون بتغذيته بالمصادر الموثوقة، وتوجيهه بالخبرة الفقهية. لذا، يجب التعامل معه بحذر، مع الحفاظ على البعد الإنساني والاجتهادي في إصدار الفتاوى.

المطلب الثالث: التعريف بالفتوى، وأهميتها، وضوابطها.

مدخل:

الإفتاء في التصور الإسلامي ليس مجرد نقل آلي للمعلومة الفقهية، بل هو فعل اجتهادي مركب، يقوم به عالم مؤهل، يستنبط الحكم الشرعي لمشكلة واقعية مستجدة، بناءً على: علم بالنصوص، وفهم دقيق للواقع، ومراعاة للمقاصد الشرعية، واستحضار للنيات وظروف المستفتي.

وقد تطور الإفتاء تاريخيًّا من ممارسة فردية إلى ممارسة مؤسسية، وانقسم إلى أنواع متعددة:

- الإفتاء الشخصي: من الفقيه للمستفتي مباشرة.
- الإفتاء العام: عبر وسائل الإعلام والمنصات.
- الإفتاء المؤسسي: من خلال جهات رسمية كالهيئات ودور الإفتاء.

ومع دخول الذكاء الاصطناعي إلى هذا المجال، صار لزامًا إعادة النظر في أدوات الإفتاء، ومدى مشروعية وحدود تدخل التقنية في هذا المجال الحساس. لا سيما إذا وصل استخدام الذكاء الاصطناعي إلى درجة إصدار الفتوى بصورة "مستقلة"، لا مجرد أداة مساعدة في نقل الأحكام أو تنظيم المحتوى، وهو ما يُثير جملة من التساؤلات الشرعية والعلمية الدقيقة.

أولًا: التعريف بالفتوى لغة واصطلاحًا:

تعريف الفتوى لغة:

اسم مصدر بمعنى الإفتاء، وهي الإبانة، فالفتيا تبين المشكل من الأحكام، وأصلها من الفتى وهو الشاب القوي الحدث، فكأن المفتي يقوي ما أبهم ببيانه وقوته العلمية، ويقال أفتى المفتي: إذا أحدث حكمًا، وأفتاه في الأمر أبانه له، وأفتى الرجل في المسألة واستفتيته فيها فأفتاني إفتاء، وأفتاه في المسألة يفتيه إذا أجابه والاسم الفتوى، ويقال: أفتيت فلانًا رؤيا رآها إذا عبرتها له، وأفتيته في مسألته إذا أجبته عنها، والفتيا والفُتوى و الفَتوى: ما أفتى به الفقيه[٣١].

تعريف الفتوى اصطلاحًا:

اختلف الفقهاء في تعريف الفتوى تبعًا لاختلافهم في إضافة القيود للفتوى الصحيحة، وشروط المفتي المتأهل للفتيا:

فمن قيد الفتوى بما كان جوابًا عن سؤال عرفها بأنها: " تبيين الحكم الشرعي للسائل عنه"[٣٢].

ومن قيدها بما كان في الأحكام الشرعية عرفها بأنها: "إخبار عن حكم الله تعالى في إلزام أو إباحة"[٣٣].

---

٣١ انظر: لسان العرب، لابن منظور، ١٥/ ١٤٧، و: معجم مقاييس اللغة للقزويني، ٤/٤٧٤، و: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، الفيومي، ٢/٤٦٢.

٣٢ انظر: شرح منتهى الإرادات، للبهوتي، ٣/٤٨٣.

٣٣ انظر: الفروق للقرافي ٤/١١٢.

ومن قيدها بالنوازل قال بأن: "علم الفتاوى إذا نزل بالعبد نازلة احتاج إلى من يشفيه منها"[٣٤].

ومن قيدها بعدم الإلزام عرفها بأنها: " الإخبار بحكم الشرع لا على وجه الإلزام"[٣٥].

ومن خلال التعريفات السابقة يمكن القول بأن الفتوى هي: إخبار العالم بحكم شرعي عند نزول نازلة، لا على وجه الإلزام.

ثانيًا: أهمية الفتوى.

الفتوى هي الإطار الذي تُصبّ فيه حصيلة المجتهد العلمية لتخرج إلى الواقع وتُفيد الناس، إذ لا قيمة لعلم لا يُنتفع به، ولا لعالِم لا يُعلِّم ويُسهم بعلمه في خدمة مجتمعه. وقد أمرنا الله تعالى بسؤال أهل العلم، فقال: {فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ} [النحل: ٤٣]، ويُعدّ سؤال أهل الذكر من الوسائل الأساسية لنشر الوعي الديني والثقافي، وقد أقرّ الشارع الحكيم مشروعية الفتوى في كتابه العزيز، وجعلها من وسائل البيان والإرشاد في حياة الناس.

قال تعالى: {فَٱسْتَفْتِهِمْ أَهُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَم مَّنْ خَلَقْنَآ} [الصافات: ١١]، وقال تعالى: {وَيَسْتَفْتُونَكَ فِى ٱلنِّسَآءِ ۖ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ} [النساء: ١٢٧].

ثم إن القائم بهذه الفتوى وهو المفتي قائم في الأمة مقام النبي صلى الله عليه وسلم ، ونائب عنه في تبليغ الأحكام[٣٦]، والدليل على ذلك:

- قول الرسول صلى الله عليه وسلم: ((إن العلماء ورثة الأنبياء وإن الأنبياء لم يورثوا دينارًا ولا درهمًا وإنما ورثوا العلم)) [٣٧].
- وقوله صلى الله عليه وسلم: ((ألا ليبلغ الشاهد منكم الغائب)) [٣٨].
- وقوله صلى الله عليه وسلم: ((بلغوا عني ولو آية)) [٣٩].

---

٣٤ نقله ابن تيمية عن يحيي بن عمار انظر: مجموع الفتاوى، ابن تيمية، ١٠/ ١٤٥.

٣٥ انظر: مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، الحطاب ٣٢/١.

٣٦ انظر: إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن قيم الجوزية، ١/ ٩، و: الموافقات للشاطبي، ٢٥٣/٥.

٣٧ أخرجه أبو داوود في سننه في كتاب العلم، باب الحث على طلب العلم ٣/ ٣١٧ برقم ٣٦٤١.

٣٨ أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب المغازي ، باب حجة الوداع ١٧٥/٥ برقم ٤٤٠٦.

٣٩ أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل ١٧٠/٤ برقم: ٣٤٦١.

كما أن المفتي شارع من وجه؛ لأن ما يبلغه من الشريعة إما منقول عن صاحبها، وإما مستنبط من المنقول، فالأول يكون فيه مبلغًا، والثاني يكون فيه قائمًا مقامه في إنشاء الأحكام، وإنشاء الأحكام إنما هو للشارع، فإذا كان للمجتهد إنشاء الأحكام بحسب نظره واجتهاده، فهو من هذا الوجه شارع واجب اتباعه والعمل على وفق ما قاله[٤٠].

وعلى الجملة فالمفتي مخبر عن الله تعالى كالنبي صلى الله عليه وسلم وموقع للشريعة على أفعال المكلفين بحسب نظره كالنبي صلى الله عليه وسلم ونافذ أمره في الأمة بمنشور الخلافة كالنبي صلى الله عليه وسلم ، ولذلك سموا أولو الأمر، وقرنت طاعتهم بطاعة الله ورسوله في قوله تعالى: {يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ} [النساء: ٥٩]، فحقيق ممن أقيم في هذا المنصب أن يعد له عدته، وأن يتأهب له أهبته، وأن يعلم قدر المقام الذي أقيم فيه، ولا يكون في صدره حرج من قول الحق والصدع به، فإن الله ناصره وهاديه، وكيف وهو المنصب الذي تولاه بنفسه رب الأرباب[٤١] ؟!

ثالثًا: ضرورة تهيب الفتوى.

لما كانت الفتوى تحتل مكانة عظيمة في حياة الأمة، وكان لها أثر بالغ في توجيه المجتمع وبيان حكم الشريعة في الوقائع المستجدة، فقد كان لزامًا التهيّب منها، والتحذير من التسرّع في التصدي لها.

وقد حذّر النبي صلى الله عليه وسلم من التجرؤ على الفتيا بلا علم أو تثبّت، وتوعّد من تصدّى لها دون بحث وتمحيص، فقال صلى الله عليه وسلم: ((أجرؤكم على الفتيا أجرؤكم على النار))[٤٢].

ولهذا، كان الصحابة والتابعون يتورّعون عن الفتوى، ويتدافعونها فيما بينهم، ويتهربون منها خشية الوقوع في الزلل. وقد ورد في ذلك آثار كثيرة تدلّ على شدة ورعهم وتعظيمهم لمسؤولية الفتوى؛ منها:

- ما روي عن نافع أن رجلًا سأل ابن عمر رضي الله عنهما عن مسألة فطأطأ رأسه ولم يجبه حتى ظن الناس أنه لم يسمع مسألته، فقال: يرحمك الله أما سمعت مسألتي؟ قال: بلى! ولكنكم كأنكم ترون أن الله

---

٤٠ انظر: الموافقات، للشاطبي، ٢٥٥/٥.

٤١ انظر: إعلام الموقعين، لابن قيم الجوزية، ٣٦/١.

٤٢ أخرجه الدارمي في السنن، في كتاب المقدمة، باب الفتيا وما فيها من الشدة ٢٥٨/١، برقم ١٥٩، وقد قال الحافظ ابن حجر: مسند الدارمي ليس دون السنن في الرتبة. انظر: فتح القدير، الشوكاني، ص٢٠٦.

تعالى ليس بسائلنا عما تسألوننا عنه! اتركنا —رحمك الله— حتى نتفهم في مسألتك فإن كان لها جواب عندنا، وإلا أعلمناك أنه لا علم لنا به[٤٣].

— ما روي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى (ت: ١٤٨ هـ): أدركت عشرين ومائة من الأنصار من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منهم من رجل يسأل عن شيء إلا ود أن أخاه كفاه، ولا يحدث حديثًا إلا ود أن أخاه كفاه"[٤٤].

– ما روي عن سفيان الثوري (ت: ١٦١ هـ) قال: أدركنا الفقهاء وهم يكرهون أن يجيبوا في المسائل والفتيا حتى لا يجدوا بدًا من أن يفتوا، وإذا أعفوا منها كان أحب إليهم[٤٥].

وقد سار على هذا النهج كذلك الأئمة المجتهدون فقد كانوا أيضًا يتهيبون الفتوى ولا ينجرفون عليها، فمن ذلك:

– ما أثر عن الإمام أبي حنيفة (ت:١٥٠ هـ) أنه قال: "من تكلم في شيء من العلم وتقلده وهو يظن أن الله لا يسأله عنه، كيف أفتيت في دين الله، فقد سهلت عليه نفسه ودينه[٤٦] .

– ما ورد عن الإمام مالك (ت: ١٧٩ هـ) أنه سئل عن مسألة فقال: لا أدري! فقال له السائل إنها مسألة سهلة خفيفة، فغضب الإمام وقال: ليس في العلم شيء خفيف، أما سمعت قول الله تعالى: {إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا} [المزمل: ٥].

وقد أدرك هذا المعنى الأئمة المجتهدون، فأيقنوا أن الحلال ما أحلّه الله، وأن الحرام ما حرّمه، فلا يحلّ لأحد أن يتجرأ على الفتوى دون علم، أو يفتري على الله الكذب سواء بعلم أم بغير علم؛ لأن الإفتاء بغير علم لا يقل شأنًا في شره عن تعمد الكذب، وقد حرم الله سبحانه وتعالى القول في الدين بغير علم، وجعله من المراتب العليا في التحريم فقال تعالى: {قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ} [الأعراف: ٣٣]، وقال: {وَلَا

---

٤٣ انظر: الطبقات الكبرى، ابن سعد، ١٦٨/٤.

٤٤ انظر: إعلام الموقعين، لابن قيم الجوزية، ٣٧/١ .

٤٥ انظر: جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر، ٢/ ١٦٦.

٤٦ انظر: الفقيه والمتفقه، الخطيب البغدادي، ١٦٥/٢.

تَقُولُواْ لِمَا تَصِفُ أَلۡسِنَتُكُمُ ٱلۡكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٞ وَهَٰذَا حَرَامٞ لِّتَفۡتَرُواْ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفۡتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَ لَا يُفۡلِحُونَ} [النحل: ١١٦].

رابعًا: ضوابط الفتوى.

لما كانت الفتوى تمثّل توقيعًا عن الله تعالى، وإخبارًا عن حكمه سبحانه في النوازل والمسائل المستجدة، كان لزامًا على المفتي أن يكون أهلًا لهذا المقام الجليل، وأن يتقي الله في إطلاق الأحكام، فلا يُفتي بالحل أو الحرمة جزافًا دون بينة، أو يتكلم في دين الله بغير علم، ومن هنا، وضع العلماء ضوابط للفتوى يجب على كل من يتصدى لهذا الشأن أن يراعيها، ومن أبرز هذه الضوابط[٤٧]:

١. تحقيق الأهلية العلمية: بأن يكون المفتي متبحرًا في علوم الشريعة، وعلى دراية بعلوم القرآن والسنة، وأصول الفقه، ومقاصد الشريعة، وأن يمتلك أدوات الاجتهاد والاستنباط.

٢. الاستناد إلى الدليل: فلا يُصدر الحكم عن هوى أو تقليد أعمى، بل على أساس النصوص الشرعية المعتبرة، من الكتاب والسنة، أو ما يندرج تحتهما من القياس والاستصحاب والمصالح المرسلة وغيرها من الأدلة المعتبرة.

٣. مراعاة مقاصد الشريعة: إذ إن المقاصد الكبرى —كحفظ الدين، والنفس، والعقل، والمال، والنسل — تمثل إطارًا جامعًا يُهتدى به عند تعارض المصالح أو تعدد الخيارات.

٤. الورع والتقوى: وهو شرط جوهري، لأن الفتوى ليست مجالًا للرياء أو كسب الشهرة، وإنما هي مقام عبودية وتوقيع عن رب العالمين، ولا ينبغي أن يتولاها إلا من خشي الله وراقبه في قوله.

٥. معرفة الواقع: فلا يكفي الإلمام بالنصوص، بل لا بد للمفتي أن يكون مدركًا للواقع الذي تنزل عليه الفتوى؛ من حيث الظروف الاجتماعية والاقتصادية والنفسية والثقافية التي قد تؤثر تأثيرًا مباشرًا في الحكم الشرعي.

ومن هنا، ينبغي أن يكون المفتي فقيه النفس، سليم الذهن، رصين الفكر، صحيح التصرف والاستنباط مستيقظًا[٤٨]، بصيرًا بأحوال الناس ومكرهم وخداعهم. فلا يجوز له أن يغلب عليه إحسان الظن بالناس في

---

٤٧ انظر: أدب المفتي والمستفتي لابن الصلاح، ص٨٦، و: إعلام الموقعين، لابن قيم الجوزية، ٢٠٤/٤، ٢٢٩، و: نيل الأوطار، الشوكاني، ٣١/١.

٤٨ انظر: أدب المفتي والمستفتي، لابن الصلاح، ص٨٦.

مواضع لا يليق فيها ذلك، بل يكون حذرًا فطنًا، فقيهًا بأحوال الناس وأمورهم، يؤازره فقهه في الشرع، فإنه إن لم يكن كذلك زاغ وأزاغ[٤٩].

فمعرفة الناس وأحوالهم أصل عظيم يحتاج إليه المفتي والحاكم، فإن لم يكن فقيها فيه، فقيها في الأمر والنهي، ثم يطبق أحدهما على الآخر، كان ما يفسد أكثر مما يصلح، فإنه إذا لم يكن فقيها في الأمر له معرفة بالناس تصور له الظالم بصورة المظلوم وعكسه، والمحق بصورة المبطل وعكسه، وراج عليه المكر والخداع والاحتيال، وتصور له الزنديق في صورة الصديق، والكاذب في صورة الصادق، وهو لجهله بالناس وأحوالهم وعوائدهم وعرفياتهم لا يميز هذا من هذا، بل ينبغي له أن يكون فقيها في معرفة كلام الناس، ومكرهم، وخداعهم، واحتيالهم، وعوائدهم، وعرفياتهم، فإن الفتوى تتغير بتغير الزمان، والمكان، والعوائد، والأحوال، وذلك كله من دين الله[٥٠].

كما أن على المفتي أن يخاطب الناس بلغة عصرهم، وأن يُقدّم الفتوى بأسلوب مفهوم وميسّر، بعيد عن المصطلحات المعقدة والألفاظ الغريبة، ملتزمًا بالوضوح والدقة. فقد ورد عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه "حدثوا الناس بما يعرفون ودعوا ما ينكرون أتريدون أن يكذب الله ورسوله"[٥١]، وقال تعالى: {وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوۡمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمۡۖ} [إبراهيم: ٤]، فلكل عصر لسانه، وعلى من يتصدى للإفتاء أن يُتقن لغة مجتمعه، ويفهم مصطلحاتهم، ويتحدث إليهم بما يَفهَمون، ليكون بيانه مُؤثرًا، وفتواه مُبينة لهدى الله على بصيرة.

❖ وهنا تبرز تساؤلات جوهرية حول مشروعية الفتوى الآلية وجدواها؛ إذ إن استخدام الذكاء الاصطناعي في مجال الإفتاء لا يثير فقط قضايا تقنية تتعلق بدقة الأداء أو سرعة الوصول إلى الأحكام، بل يفتح الباب أمام إشكاليات فلسفية وأخلاقية عميقة تتصل بطبيعة الفتوى وحدود السلطة المعرفية والقيمية التي تمنح للمفتي.

ومن بين هذه التساؤلات ما يلي:

---

٤٩ انظر: إعلام الموقعين، لابن قيم الجوزية، ٢٢٩/٤.

٥٠ انظر: إعلام الموقعين، لابن قيم الجوزية، ٢٠٤/٤-٢٠٥.

٥١ أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب العلم، باب من خص بالعلم قومًا دون قوم ٣٧/١ برقم ١٢٧.

- هل تلتزم الفتوى الآلية بضوابط الفتوى الشرعية المقررة في التراث الأصولي والفقهي؟ أي: هل تستحضر المقاصد، وتراعي الأحوال، وتضبط مناطات الحكم، وتزن الأمور بميزان الحكمة والرحمة، أم تكتفي بمطابقة ظاهر النصوص لظاهر الوقائع؟
- هل يمكن للآلة أن تُفتِي دون وعي أو نية؟ وهو تساؤل يتصل بمفهوم النية في الفعل الشرعي، وبالإدراك المقاصدي الذي لا يتم دون نوع من الفهم السياقي والتقدير الأخلاقي.
- هل تفتقر الفتوى الآلية إلى البعد القيمي الذي يشكّل جزءًا أصيلًا من شخصية المفتي البشري؟ فالمفتي لا ينقل الحكم فحسب، بل يستحضره في ضوء قيم العدل، والرحمة، والمصلحة، والنزاهة، والورع.
- ما أثر غياب الحس الإنساني والقدرة على التعاطف في معالجة القضايا الشائكة التي تمس أعماق النفوس وأسرار العلاقات البشرية؟ إن كثيرًا من الفتاوى تحتاج إلى "رؤية" إنسانية لا يمكن اختزالها في منطق البرمجة أو قواعد البيانات.
- وفي حال صدور خطأ في الفتوى الآلية، من يتحمل المسؤولية؟ هل يقع اللوم على المبرمج الذي صاغ الخوارزمية؟ أم على المستخدم الذي أدخل البيانات؟ أم على المؤسسة الدينية أو التقنية التي وفّرت النظام وأجازت استخدامه؟ وما الإطار الأخلاقي والقانوني الذي يمكن الاحتكام إليه في مثل هذه الحالات؟

إن هذه التساؤلات تكشف عن ضرورة التمييز بين نمطين من أنماط العقل المستخدم في الإفتاء: "العقل الأداتي" الذي يسعى لتحقيق الفعالية والضبط، و"العقل القيمي الأخلاقي" الذي يُعلي من شأن المعنى والمقصد والضمير.

وهذا ما سنناقشه بشيء من التفصيل في المبحث التالي من خلال مقارنة تحليلية بين العقل الأداتي والعقل القيمي في سياق الإفتاء وتقنيات الذكاء الاصطناعي.

المبحث الثاني: الفتوى بين الأخلاق (العقل القيمي) والعقل الأداتي.

بعد أن شهد العالم في العقود الأخيرة تحوّلات نوعية في أدوات المعرفة وأساليب الوصول إلى الفتوى الشرعية، كان من أبرز هذه التحولات دخول تقنيات الذكاء الاصطناعي إلى مجال الإفتاء، بما تحمله من وعود بالكفاءة والدقة وسرعة الوصول إلى الأحكام. غير أن هذا التحول لم يكن تقنيًّا محضًا، بل اصطبغ بعمقٍ فلسفي وأخلاقي يمس جوهر عملية الإفتاء، ويثير تساؤلات حول طبيعة الفتوى، ومن يصدرها، وكيف تُفهم العلاقة بين المفتي والمستفتي.

وفي خضم هذا التغير المتسارع، تبرز الحاجة إلى تأصيل معرفي وفلسفي يميز بين نمطين من أنماط العقل المؤثّرة في الفعل الإفتائي:

- العقل الأداتي: (**Instrumental Reason**) الذي يُعلي من شأن الكفاءة والإجرائية والوظيفية، ويُعنى بضبط الآليات وتجويد العمليات وفق منطق رياضي تقني.
- والعقل القيمي (**Value-Oriented Reason**): الذي يُعنى بالمقاصد الأخلاقية، ويربط الحكم الشرعي بالسياق الإنساني، ويُعلي من الاعتبار المقاصدي والوجداني والتربوي.

ومن خلال هذا التمييز، يمكننا أن نفهم أثر كل نمط من هذين العقلين على طبيعة الفتوى الرقمية، وأن نكشف عن حدودها وإمكاناتها، وموقع الإنسان فيها: هل يظل الإنسان —بما هو كائن أخلاقي وقيمي — في مركز الفعل الإفتائي؟ أم يتراجع لصالح أدوات تتسم بالكفاءة لكنها قد تفتقر إلى الوعي والتقدير الأخلاقي؟

في هذا المبحث، نسعى إلى تناول هذه الإشكالية من خلال تحليل فلسفي مقارن بين العقل الأداتي والعقل القيمي، واستجلاء آثار هذا التباين على مستقبل الإفتاء في عصر الذكاء الاصطناعي، محاولين أن نحدد ما إذا كان في الإمكان الجمع بين منافع التقنية وحكمة الإنسان، أم أن المسارين متباينان بطبيعتهما.

المطلب الأول: مفهوم العقل الأداتي ونقده الفلسفي

يُعد مفهوم "العقل الأداتي(Instrumental Reason) ") أحد أبرز المفاهيم النقدية التي طوّرتها مدرسة فرانكفورت، خصوصًا في أعمال ماكس هوركهايمر (ت: ١٩٧٣م)، وهربرت ماركيوز (ت:

١٩٧٩م)، ويورغن هابرماس (١٩٢٩ -)، وقد شكّل هذا المفهوم نواة رئيسة في النقد الذي وجهته هذه المدرسة إلى الحداثة الغربية، لا سيما في بعدها التقني والعلمي والأخلاقي[٥٢].

أولًا: تعريف العقل الأداتي

يُقصد بالعقل الأداتي: هو ذلك النمط من التفكير الذي يركز على الوسائل دون النظر في الغايات، ويقيس النجاح بمدى الفعالية والكفاءة، دون اعتبار للقيمة الأخلاقية أو المعنوية للنتائج. إنه عقل تقني-وظيفي، لا يسأل "لماذا نفعل هذا؟" بل "كيف نفعله بأقصى سرعة وأقل تكلفة؟"، ويبحث دائمًا عن أفضل الطرق لتحقيق الأهداف المحددة سلفًا، بصرف النظر عن مشروعيتها أو عدالتها أو قيمتها.

وقد عرفه عبد الوهاب المسيري بأنه "هو العقل الذي يلتزم، على المستوى الشكلي، بالإجراءات دون هدف أو غاية، أي أنه العقل الذي يوظف الوسائل في خدمة الغايات دون تساؤل عن مضمون هذه الغايات وما إذا كانت إنسانية أو معادية للإنسان. وهو، على المستوى الفعلي، العقل الذي يحدد غاياته وأولوياته وحركته انطلاقا من نموذج عملي مادي بهدف السيطرة على الطبيعة والإنسان وحوسلتهما"[٥٣].

ثانيًا: هوركهايمر والعقل الوظيفي.

يرى هوركهايمر أن العقل الغربي الحديث قد انزلق من كونه عقلًا موضوعيًّا يبحث عن المعنى والقيم إلى عقل أداتي وظيفي يسعى فقط إلى التحكم والسيطرة على الطبيعة والإنسان. ومن ثم، أصبحت التقنية هي الشكل الأعلى للعقل الأداتي، حيث تُقاس الأمور بمدى ما تحققه من نجاعة ونتائج لا بمدى عدالتها أو مشروعيتها الأخلاقية[٥٤].

ثالثًا: ماركيوز ونقد التقنية الحديثة.

---

٥٢ انظر: النظرية النقدية لمدرسة فرانكفورت من ماكس هوركهايمر إلى أكسيل هونيث، كمال بومنير، ص٣٢، و:فلسفة القرن العشرين، برنارد دلفاجيو، ص٦١.

٥٣ موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية، د.عبد الوهاب محمد المسيري، ٢ /٢١، وانظر: الحوار أفقا للفكر، طه عبد الرحمن، ص٩٨،٩٧، و: سؤال الأخلاق مساهمة في النقد الأخلاقي للحداثة الغربية، طه عبد الرحمن، ص١٤.

٥٤ انظر: جدل التنوير، ماكس هوركهايمر، تيودور أدورنو، ص١٦، و: النظرية النقدية لمدرسة فرانكفورت: من ماكس هوركهايمر إلى أكسيل هونيث، كمال بومنير، ص٣٢.

يُكمل هربرت ماركيوز هذا النقد موضحًا أن التقنية الحديثة ليست محايدة، بل تحمل في داخلها أنماطًا ضمنية للسيطرة السياسية والاجتماعية، فهي لا تطور الأدوات فحسب، بل تعيد تشكيل نمط الحياة بالكامل، وتفرض نظامًا جديدًا للسلطة قائمًا على الضبط والتنميط.

ويحذر ماركيوز من أن الانبهار بالعلم والتقدم التقني قد حجب الوعي بالنتائج السلبية لهذا التقدم، إذ تحولت السيطرة على الطبيعة إلى سيطرة على الإنسان ذاته. فالتقنية، في نظره، تحدّ من استقلال الإنسان الذاتي وتُقوّض حريته، وتُفضي إلى اغتراب الإنسان عن ذاته وعن مجتمعه[٥٥].

رابعًا: هابرماس والعقل التواصلي

في تطويره لهذا النقد، يميز يورغن هابرماس بين:

- العقل الأداتي : (Instrumental Reason) الذي يُركّز على الوسائل والنجاعة والنتائج المادية.
- العقل التواصلي (Communicative Reason): الذي يسعى إلى التفاهم والحوار الأخلاقي بين البشر من خلال لغة خالية من الإكراه.

يرى هابرماس أن هيمنة العقل الأداتي قد أدت إلى تآكل الفضاء العام وتراجع القيم الإنسانية، إذ تحولت المعرفة إلى سلطة، والعلم إلى أيديولوجيا تفرض شروطها على الحياة الدينية والاجتماعية. ومن ثم، فإن تحرير العقل لا يتم إلا عبر استعادة العقل التواصلي الذي يعيد الاعتبار للأخلاق والمعنى في الحياة الاجتماعية، وأن العلم ليس بريئًا حين يُستخدم كأداة للهيمنة، بل يتحول إلى قوة مهيمنة تُعيد إنتاج النظام الاجتماعي وفق شروط عقلانية مغلقة، خالية من البعد القيمي والإنساني[٥٦].

وقد ساد الاعتقاد لزمن غير يسير بأن التقنية خلاص الإنسانية من جبروت الطبيعة وآفاتها، واستحكمت هذه النظرة عندما استطاع الإنسان أن يخطو درجات لا بأس بها أهلته للسيطرة على كثير من الظواهر

---

٥٥ انظر: الإنسان ذو البعد الواحد، هربرت ماركوز، ص٢٨، و: التقنية والعلم كأيديولوجيا، يورغن هابرماس، ص ٧٧.

٥٦ انظر: المعرفة والمصلحة، يورغن هابرماس، ص٧، و: التقنية والعلم كأيديولوجيا، يورغن هابرماس، ص٧٧، و: الحداثة مشروع ناقص، يورغن هابرماس، ص٤٦.

الطبيعية، الأمر الذي سمح له بتوسيع حريته وتحسين قدراته وكان له بليغ الأثر في تمدن الإنسان، وساهم بقسط كبير في سمو أحاسيسه والانعكاس إيجابيًّا على الأخلاق الإنسانية.

لكن التقنية ما لبثت أن أصبحت طوفانًا يجرف كل ما يلقاه، عندما نزعت من الإنسان آدميته وأغرقته في أوحال الاغتراب وجعلت منه دمية بين أنياب الآلات ومخالبها[٥٧].

المطلب الثاني: مظاهر العقل الأداتي في الفتوى الرقمية

حين تدخل التقنية إلى مجال الإفتاء دون وعي شرعي أو فلسفي دقيق، فإننا نكون أمام ما يمكن تسميته بـ "العقل الأداتي الإفتائي"، والذي تتجلّى ملامحه في:

١. تحويل الفتوى إلى بيانات مبرمجة: بحيث يصبح الحكم الشرعي نتيجة معالجة خوارزمية لسؤال يُطرح بلغات مقننة، لا يراعي النية أو السياق الشخصي.

٢. إغفال البعد المقاصدي: لأن الآلة لا تفهم المعاني وإنما تطبق قواعد برمجية.

٣. توحيد الإجابة وتجاهل التفصيل: الذكاء الاصطناعي لا يجيد فقه التقدير والمراتب، بل يعطي مخرجات نمطية قد لا تلائم المستفتي.

٤. اختزال الفقه إلى بنك معلومات: مما يؤدي إلى تهميش الدور الاجتهادي، وتقديم "الفتوى الآلية" كأنها نهائية ومجردة.

وبهذا يصبح الهمُّ الرئيس هو تسريع عملية الإفتاء، وتوفير إجابات فورية آلية من خلال منصات إلكترونية أو تطبيقات ذكاء اصطناعي، تقوم بتحليل الأسئلة الواردة بناءً على قواعد بيانات ضخمة، ثم تصدير أجوبة فقهية مصنفة.

ويُنظر إلى هذا التوجه بوصفه انتصارًا للفاعلية والتنظيم والكفاءة، لكنه يحمل في طياته خطرًا منهجيًّا بالغًا، يتمثل في:

- إضعاف قيمة الاجتهاد الفقهي.
- كما يترتب عليه خطر اجتماعي وذلك بتعميم أحكام قد لا تكون مناسبة لحالات فردية دقيقة.

---

٥٧ انظر: يورجن هبرماس ومدرسة فرانكفورت النظرية النقدية التواصلية، حسن مصدق، ص ٩٧، ٩٨.

- وكذلك تهميش البعد الإنساني في الفتوى، وتحويل المسائل الشرعية إلى "مشكلات تقنية" تُعالج عبر خوارزميات، بغض النظر عن خصوصية المستفتي، أو مقاصد الشريعة، أو مآلات الجواب.

المطلب الثالث: الفتوى بين العقل الأداتي والعقل القيمي الأخلاقي.

إذا كان العقل الأداتي يتعامل مع الفتوى كإجراء تقني، فإن العقل القيمي يتعامل مع الفتوى كممارسة أخلاقية قائمة على:

- المسؤولية أمام الله عز وجل والناس.
- مراعاة نية السائل وظروفه.
- استحضار المقاصد الكبرى للشريعة.
- الاجتهاد في ضوء المصلحة المعتبرة[٥٨].

لذلك فالعقل القيمي يمثل نمطًا من التفكير يرتكز على المبادئ الأخلاقية والقيم الإنسانية العليا، ويهتم بتبرير الفعل لا بمجرد أدائه. إن العقل القيمي لا يكتفي بأن يكون الفعل ممكنًا أو نافعًا، بل يبحث عن انسجامه مع الشريعة ومقاصدها، ويضع في اعتباره أبعادًا أخرى تربوية ونفسية واجتماعية وروحية.

إن الفتوى في ضوء هذا العقل القيمي لا تكون مجرد إجابة على سؤال، بل هي ممارسة أخلاقية تأخذ بعين الاعتبار حال السائل، وواقعه، ودوافعه، ومآلات الفعل الذي يُفتي فيه. إنها تحتاج إلى فقه النفس، وفقه المقاصد، وفقه الأولويات[٥٩]، وكلها لا يمكن اختزالها في "أنظمة خبيرة" أو قواعد جامدة.

إن المفتي في هذا الإطار ليس مجرد ناقل للمعلومة، بل هو طبيب للنفوس، وميزان إنساني دقيق يسقط النص على الواقع، ويحكم بين الظاهر والمآل.

إن الفرق الجوهري بين العقل الأداتي والعقل القيمي في الفتوى، يتجلّى في قدرة كل منهما على إدراك الأبعاد الإنسانية والسياقية للفتوى. فالآلة، مهما بلغت درجة تعقيدها وذكائها، لا تمتلك وعيًّا أخلاقيًّا أو شعورًا وجدانيًّا، ولا تستطيع أن تفهم معطيات الفتوى كاملة، لأنها ببساطة لا تملك ذاتًا أخلاقية ولا مرجعية

---

٥٨ انظر: أدب الفتوى، ابن الصلاح ص٣٥، و: آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، للنووي ص١٨-١٩، و: إعلام الموقعين، ابن القيم ١٣٢/٤.

٥٩ انظر: أدب المفتي والمستفتي لابن الصلاح، ص٨٦، و: إعلام الموقعين، لابن القيم، ٢٠٤/٤، ٢٢٩، و: نيل الأوطار، الشوكاني، ٣١/١.

روحية فهي تؤدي مهامها وفق ما زُوّدت به من تعليمات، من دون فهم حقيقي للنيات، أو وعي بالسياقات، أو إدراك للتفاوت الإنساني بين المستفتين.

أما المفتي البشري، فهو في المقابل يعي بيئته ويدرك ثقافتها، وينطلق من مرجعية إيمانية عميقة، تشكّل ضميره الفقهي، وتوجّهه نحو مقاصد الشريعة وقيمها. ولذلك، فإنه في مقام الفتوى لا يكتفي باستحضار النصوص، بل يُعمل النظر في حسن الظن، والنصيحة، والتقدير الفقهي للحال والمآل، ويُراعي اختلاف الناس في أوضاعهم وظروفهم ونياتهم[٦٠].

ومن هنا، فإن الاقتصار على العقل الأداتي في إصدار الفتاوى — أي الاقتصار على النمط الوظيفي التقني الذي يُجرِّد المسألة من بعدها الإنساني — يؤدي إلى تحويل الفتوى من كونها عملًا شرعيًّا أخلاقيًّا، قائمًا على الاجتهاد والنظر والرحمة، إلى مجرد إجراء برمجي صوري.

إن هذا التحوّل يُفرغ الفتوى من جوهرها الديني التعبدي ومضمونها الإنساني، ويحيلها إلى نتيجة آلية لا تعبّر بالضرورة عن روح الشريعة، بل عن منطق التشغيل.

إن استحواذ العقل الأداتي على آليات الفتوى الرقمية قد يؤدي إلى نتائج خطيرة:

أولها: اختزال الفتوى إلى عملية "إدارية آلية" تفقد روحها الإنسانية.

وثانيها: تجاهل القيم الأساسية التي تقوم عليها الشريعة مثل مراعاة أحوال الناس، والتيسير، والرحمة.

وثالثها: إعطاء سلطة غير مبررة للآلة في تقرير أحكام شرعية دون رقابة أو تأمل بشري ناضج.

والأخطر من ذلك أن يتم النظر إلى نتائج الذكاء الاصطناعي بوصفها "أقوالًا شرعية معصومة"، بينما هي في حقيقتها مخرجات حسابية تستند إلى قواعد محدودة ومبرمجة سلفًا، تخلو من الإدراك القيمي، ولا تملك القدرة على وزن المصالح والمفاسد، أو تقدير الأعذار، أو إدراك الفروق الدقيقة بين الناس.

ومن هنا، تبرز الحاجة إلى أن يكون المفتي في العصر الرقمي واعيًّا بالحدود المعرفية والأخلاقية للذكاء الاصطناعي، وألّا ينخدع بما يمنحه من دقة ظاهرية وسرعة في الأداء، بل عليه أن يظل حاضرًا ببصيرته وفطرته وضميره في كل فتوى يصدرها.

---

٦٠ انظر: إعلام الموقعين، لابن القيم، ٤/٢٠٤.

فالعقل الأداتي -باعتباره أداة مساعدة لا مرجعية حاكمة- يمكن أن يكون نافعًا في تنظيم المعلومات، وتصنيف الفتاوى، ورصد المتغيرات، وتحديد الأنماط، لكنه لا يمكن أن يكون بديلًا عن العقل القيمي في إصدار الأحكام، أو في فهم الإنسان، أو في ترجيح المواقف.

إن الأزمة التي يثيرها حضور الذكاء الاصطناعي في مجال الإفتاء ليست أزمة تقنية، بل هي أزمة فلسفية وأخلاقية، تتعلق بطبيعة الإنسان، ومعنى الفتوى، ومكانة العقل، وحدود الأداة. والحل لا يكمن في تجاهل التطور التقني، بل في بناء عقل إفتائي متكامل، يُوظف العقل الأداتي تحت رقابة العقل القيمي، ويُبقي للإنسان مكانته بوصفه الغاية، لا الوسيلة.

المطلب الرابع: نقد الفكر الإسلامي للعقل الأداتي في مجال الإفتاء

لا يقف الفكر الإسلامي موقف الحياد تجاه نمط التفكير الأداتي، بل يقدّم رؤية ناقدة له تنبع من أسس عقدية وفقهية أصيلة، وترتكز على تصور شامل للإنسان والشرع والمعرفة، فالفكر الإسلامي لطالما رفض اختزال الحكم الشرعي إلى مجرد تطبيق آلي للنصوص، واعتبر أن النية والمقصد والسياق هي مفاتيح فهم الحكم وتنزيله.

ومن أبرز ملامح هذا النقد الإسلامي للعقل الأداتي ما يلي:

- أولًا: اعتبار النية أصلًا في الحكم الشرعي

فالشريعة الإسلامية جعلت للنية اعتبارًا في الأحكام الشرعية، بل قررت القاعدة المشهورة: "الأمور بمقاصدها"[٦١]، والتي ابتنت على الحديث النبوي: ((إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى))[٦٢]، مما يدل على أن الحكم لا يُفهم من ظاهر الفعل فقط، بل من باطن القصد. وهذا ما يعجز عنه العقل الأداتي، الذي يُغفل النية بوصفها عنصرًا غير قابل للترميز أو الإدخال البرمجي.

ثانيًا: مرونة الفقه في مراعاة تغيّر الأحوال

---

٦١ انظر: الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية للسيوطي، ص٨، و: الأشباه والنظائر، لابن نجيم المصري، ص٢٣، ٥٣.

٦٢ متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه حديث رقم (١)، ومسلم في صحيحه حديث رقم (١٩٠٧).

لقد قرر علماء الإسلام أن الأحكام تتغير بتغير الأزمنة والأمكنة والأحوال والنيات والعوائد[٦٣]، وهو ما يتطلب عقلًا استيعابيًّا قيميًّا يُقدّر الفروق الدقيقة، لا عقلًا صوريًّا جامدًا. وهذا البعد يُظهر مدى رفض الشريعة لمنطق التعميم الآلي الذي قد يقود إليه العقل الأداتي.

- ثالثًا: ربط الفتوى بالمقاصد لا بالنصوص المجردة

لم يكن هدف الفتوى مجرد تطبيق النصوص، بل بلوغ مقاصد الشريعة من حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال، بينما العقل الأداتي يقف عند ظاهر النص، ويتعامل مع الحكم بوصفه ناتج معادلة خالية من البعد القيمي أو المقاصدي.

وهذا النقد الإسلامي يتقاطع في بعض ملامحه مع نقد مدرسة فرانكفورت للعقل الأداتي الحديث — كما عند هوركهايمر وأدورنو وهابرماس — حيث حذر هؤلاء من سيطرة العقل الأداتي على الحياة الحديثة، وتحويل الإنسان إلى أداة داخل نظام مادي بارد. لكن الاختلاف الجوهري أن النقد الإسلامي ينطلق من مرجعية إيمانية قيميّة ترى في الإنسان كائنًا مكرّمًا مسؤولًا، وفي الشريعة وحيًّا إلهيًّا هادفًا، لا مجرد بناء أخلاقي وضعي خاضع للتاريخ.

ومن ثم، فإن إدماج البعد القيمي في الفتوى ليس خيارًا بل واجب شرعي وضرورة حضارية لحماية الفتوى من الانزلاق إلى مجرّد تقنية باردة، تُجرد الحكم الشرعي من روحه وأخلاقه.

خامسًا: مقارنة بين نقد العقل الأداتي في الفكر الإسلامي ومدرسة فرانكفورت

رغم الاختلاف الجذري بين المرجعيتين الإسلامية والغربية، فإن كليهما قدّم نقدًا عميقًا للعقل الأداتي، لكن منطلقاتهما وأهدافهما كانت متباينة. فبينما انطلقت مدرسة فرانكفورت من رؤية فلسفية وضعية قلقة من التحديث والتشييء، فإن الفكر الإسلامي قدّم نقده من منطلق إيماني تشريعي متجذر في مقاصد الشريعة وأخلاقياتها.

أولًا: نقاط الالتقاء

١. رفض اختزال الإنسان إلى أداة:

٦٣ انظر: إعلام الموقعين، لابن قيم الجوزية، ٣٣٧/٤.

كل من الاتجاهين يرفض تحويل الإنسان إلى مجرد ترس في آلة أو خادم لتقنية خالية من المعنى. فمدرسة فرانكفورت ترى أن العقل الأداتي حوّل الإنسان إلى كائن وظيفي فاقد للحرية، وكذلك الفكر الإسلامي ينكر النظر إلى الإنسان خارج بعده القيمي والتكليفي.

٢. التحذير من تَشييء العلاقات الإنسانية:

حذّر مفكرو فرانكفورت من اختزال العلاقات البشرية إلى أنماط حسابية وأدوات للسيطرة، كما في الاقتصاد والسياسة والإعلام. وهذا شبيه برؤية الفقهاء الذين يؤكدون أن الفتوى تتعلق بأشخاص ووقائع حية، لا مجرد وقائع مجردة قابلة للتعميم الآلي.

٣. النقد الأخلاقي للتقنية:

كلا الاتجاهين يشتركان في اعتبار أن الاستخدام غير المنضبط للتقنية — خصوصًا إذا انفصل عن القيم — يمكن أن يؤدي إلى انحراف خطير في سلوك الإنسان، وفي بنية المجتمع.

ثانيًا: نقاط الافتراق

١. المرجعية النهائية:

- مدرسة فرانكفورت مرجعيتها عقلانية نقدية وضعية، تستند إلى قراءة اجتماعية وفلسفية للحداثة، وغالبًا ما تكون منفصلة عن الإيمان الديني.
- أما الفكر الإسلامي فمرجعيته وحيٌ إلهي ومقاصد شرعية، تنبع من تصور ديني للإنسان والحياة، وتُحمّل الإنسان مسؤولية أخلاقية أمام الله.

٢. نظرة متفائلة للضبط القيمي:

بينما تبدو نظرة مدرسة فرانكفورت تشاؤمية تجاه المستقبل، حيث تسود "عقلانية السيطرة"، فإن الرؤية الإسلامية أكثر تفاؤلًا بقدرة الإنسان على توجيه التقنية وفق منظومة إيمانية، وضبطها بالشرع والقيم والمقاصد.

٣. المعالجة التطبيقية:

نقد فرانكفورت ظل غالبًا في دائرة التحليل النظري المجرد، بينما الفكر الإسلامي قدّم حلولًا عملية من خلال عدد من القواعد المعتبرة شرعًا مما يسمح بالتعامل المرن مع الواقع دون الوقوع في الأداتية الجامدة.

من هذه القواعد مثلًا:

- تغير الفتوى واختلافها بحسب تغير الأزمنة والأمكنة والأحوال والنيات والعوائد[٦٤].
- الحكم يدور مع علته وجودًا، وعدمًا[٦٥].
- العادة محكمة[٦٦].
- إذا ضاق الأمر اتسع[٦٧].
- ما جاز لعذر بطل بزواله[٦٨].
- درء المفاسد أولى من جلب المصالح[٦٩].
- إذا تعارضت مفسدتان روعي أعظمهما ضررًا بارتكاب أخفهما[٧٠].
- قاعدة الشرع: سد الذرائع[٧١].
- تجب مراعاة الخلاف[٧٢].

وبهذا، تُظهر المقارنة بين النقدين أن القلق من سيطرة العقل الأداتي ليس حكرًا على الفكر الغربي، بل إن الفكر الإسلامي سبقه إلى هذا الوعي منذ قرون، لكن ضمن سياق ديني يجعل الإنسان عبدًا مسؤولًا، ويرى في الشرع نظامًا ربانيًّا يوازن بين الوسيلة والغاية، ويجمع بين العقل والنقل.

---

٦٤ انظر: إعلام الموقعين، لابن قيم الجوزية، ٣٣٧/٤.

٦٥ انظر: أصول السرخسي ١٨٠/٢، و: قواطع الأدلة للسمعاني، ١٤٣/٢، و: شرح مختصر الروضة للطوفي، ٢٦٦/٢، و: إعلام الموقعين، لابن قيم الجوزية، ٥٢٨/٥.

٦٦ انظر: البرهان، لإمام الحرمين الجويني ٣٧٧/١، و: التحبير شرح التحرير ٨/ ٣٨٥١.

٦٧ انظر: الأشباه والنظائر، ابن السبكي ٤٩/١.

٦٨ انظر: الأشباه والنظائر، لابن نجيم المصري، ص٧٤.

٦٩ انظر: الأشباه والنظائر للسبكي ١٠٥/١، الموافقات، للشاطبي، ٣٠٠/٥.

٧٠ انظر: الأشباه والنظائر، لابن نجيم المصري، ص٧٦.

٧١ انظر: شرح مختصر الروضة، للطوفي، ١٤٠/٢.

٧٢ انظر: مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، علال الفاسي، ص١٤٠.

المبحث الثالث: الفتوى بوصفها ممارسة عقل قيمي أخلاقي

المطلب الأول: الفتوى كأمانة ومسؤولية

لما كان الإفتاء إخبارًا عن حكم الله تعالى، ووصفها العلماء بأنها توقيع عن الله تعالى[٧٣].

وقال عنها الإمام النووي: "اعلم أن الإفتاء عظيم الخطر، كبير الموقع، كثير الفضل، لأن المفتي وارث الأنبياء -صلوات الله وسلامه عليهم- وقائم بفرض الكفاية، ولكنه معرض للخطأ؛ ولهذا قالوا: المفتي موقّع عن الله تعالى، وروينا عن ابن المنكدر قال: العالِم بين الله تعالى وخلقه، فلينظر كيف يدخل بينهم"[٧٤].

وقد حفلت كتب التراث بنماذج حيّة تعكس هذا الوعي العميق بعِظم المسؤولية، ومنها ما رواه ابن الجوزي عن الحسن بن زيادٍ اللؤلؤي، أنه استُفْتِيَ في مسألة فأخطأ، فلم يعرف الذي أفتاه، فاكترى منادِيًا (أي استأجر منادِيًا) فنادى: أن الحسن بن زياد استُفْتي يوم كذا وكذا في مسألة فأخطأ، فمن كان أفتاه بشيء فليرجع إليه، فمكث أيامًا لا يفتي حتى وجد صاحب الفتوى، فأعلمه أنه قد أخطأ، وأن الصواب كذا وكذا[٧٥].

ومن ثم، فإن الفتوى في التصور الإسلامي لا تُعدّ مجرد وظيفة مهنية أو تقنية تُؤدَّى بطريقة آلية، ولا هي استجابة معرفية محضة تُستخرج من محفوظات نصية جاهزة، بل هي أمانة دينية وأخلاقية تقتضي استعدادًا علميًّا، وصفاءً قلبيًّا، ومراقبةً لله، ووعيًّا عميقًا بواقع الناس وظروفهم.

كما أن الفتوى جهد بشري مركب، يتداخل فيه:

- الفقه بالنصوص الشرعية: من الكتاب والسنة والإجماع والقياس وغيرها.
- الفهم السليم للواقع: من حيث السياق الاجتماعي والاقتصادي والسياسي والنفسي.
- القدرة على التنزيل الرشيد: إذ لا يكفي الفهم النظري، بل لا بد من الملاءمة بين النص والواقع، بما يحقق المقاصد ويجلب المصالح ويدرأ المفاسد.

---

٧٣ انظر: أدب المفتي والمستفتي، لابن الصلاح، ص٨٦، و: إعلام الموقعين، لابن قيم الجوزية، ٤/٢٠٤.

٧٤ آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، النووي ص١٣.

٧٥ انظر: تعظيم الفتيا، ابن الجوزي ص٩١.

وبهذا التصور المتكامل، تصبح الفتوى عملًا مسؤولًا لا يجوز التهاون فيه، لما له من أثر بالغ في حياة الناس، في عباداتهم ومعاملاتهم، بل وفي استقرارهم النفسي والاجتماعي.

المطلب الثاني: مركزية النية والرحمة في الفتوى

من أبرز خصائص الفتوى بوصفها عقلًا قيميًّا هو أنها تنطلق من النية الحسنة لا من المصلحة التقنية.

- المفتي لا يُجيب بهدف "الإنجاز السريع"، بل يبتغي بذلك وجه الله.
- يُراعي حال السائل، فيخفف أو يشدد بحسب السياق.
- يراعي ضعف الإنسان، ولا يُجمّد النصوص عن مقاصدها.

لذلك ذكر العلماء أن: الفتوى تختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأحوال والنيات والعوائد[٧٦].

وهذا يعني أن الفتوى فعل يتخلله الرحمة والتقدير الأخلاقي، وهو ما لا تستطيع الآلة محاكاته مهما بلغت من الدقة.

المطلب الثالث: الفتوى ومبدأ "رفع الحرج" كأصل قيمي

الحرج: هو كل ما يؤدي إلى المشقة التي لا يقدر عليها المكلف ولا يستطيع القيام بها، أو المشقة التي يقدر عليها؛ ولكن بإجهاد كبير وعنت شديد قد يفوت عليه بعض المصالح المشروعة، أو يجلب له بعض المفاسد المضرة.

ورفع الحرج معناه: إزالة تلك المشقة بنوعيها، وأمر المكلف بأوامر وتكاليف يقدر عليها ويستطيعها، وتجلب له مصالح الدارين.

وقد تأكد بنصوص وأدلة كثيرة أن دين الله تعالى يسر وسمح، ليس فيه حرج ولا ضيق[٧٧].

ومن تلك الأدلة: قوله تعالى: {وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖۚ} [الحج: ٧٨]، وقوله تعالى: {يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلۡيُسۡرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلۡعُسۡرَ} [البقرة: ١٨٥].

---

٧٦ انظر: إعلام الموقعين، لابن قيم الجوزية، ٣٣٧/٤.

٧٧ انظر: علم المقاصد الشرعية، نور الدين بن مختار الخادمي، ص١٢٩.

لذا، من مقاصد الشريعة الكلية: رفع الحرج عن المكلفين، وهو مبدأ يتطلب من المفتي فهمًا دقيقًا للواقع، وإدراكًا عميقًا لنفسية السائل، وظروف العصر[٧٨].

هذا الأصل يظهر بوضوح حين يكون المفتي:

- مرنًا في التطبيق.
- واسع الصدر للاختلاف.
- قادرًا على الترجيح بين المصالح.
- واعيًا بمآلات الحكم.

أما الذكاء الاصطناعي فلا يمتلك هذا الوعي القيمي، بل قد يُصدر حكمًا قاسيًا لأنه يفتقد إلى التقدير الشخصي، فيُرجّح النص من غير تفعيل للمقصد.

المطلب الرابع: أثر القيم الروحية في عملية الإفتاء

لا تنفصل الفتوى في المنظور الإسلامي عن البعد الروحي والأخلاقي، بل إن هذا البعد يُعدّ أساسًا جوهريًا يوجّه المفتي في سلوكه ومقاربته الفقهية، ويضبط أداءه في إصدار الأحكام الشرعية. فليست الفتوى مجرد مهارة عقلية أو تقنية اجتهادية، بل هي قبل ذلك أمانة دينية تقوم على قيم روحية حاضرة بعمق في وجدان المفتي وضميره، ومن أبرز هذه القيم:

- الإخلاص في طلب الحق: إذ يُفتي ابتغاء وجه الله، لا رياءً ولا طلبًا للجاه أو الشهرة.
- الصدق في نقل الحكم: فيتحرّى النصوص، ويصون الشريعة من التحريف أو التهوين أو التغليظ.
- التواضع في الفهم: فلا يتعجّل الجواب، ولا يغتر برأيه، بل يستحضر محدودية علمه وبشرية اجتهاده.
- الخشية من الله ومخافة الوقوع في الخطأ: وهو ما يدفعه للتروي، والمراجعة، بل و"الرجوع عن الفتوى" إذا بان له خطؤه.

---

٧٨ انظر: غياث الأمم في التياث الظلم، للجويني ص٤٤٥، و: المجموع المذهب في قواعد المذهب للعلائي ٣٥٢/١، و: القواعد للحصني ٣١٧/١، و: الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية للسيوطي ١١٢/١.

وقد حذّر العلماء قديمًا وحديثًا من "الفتوى" التي تصدر دون وعي روحي، أو خشية إيمانية، لأن نتيجتها لا تقتصر على الخطأ العلمي، بل قد تفضي إلى إضلال المستفتي، أو تشويه صورة الشريعة وتسطيح مقاصدها.

ولذلك أكد العلماء على أن المفتي لا بد أن يكون مستعينًا بالله عز وجل، مستشعرًا فقره إلى التوفيق الإلهي، كما قال ابن القيم: "ينبغي للمفتي الموفَّق إذا نزلت به المسألة، أن ينبعث من قبله الافتقار الحقيقي، لا العلمي المجرد، إلى ملهم الصواب، ومعلم الخير، وهادي القلوب، أن يلهمه الصواب، ويفتح له طريق السداد، ويدلّه على حكمه الذي شرعه لعباده في هذه المسألة... فإن ظفر بذلك أخبر به، وإن اشتبه عليه، بادر إلى التوبة والاستغفار، والإكثار من ذكر الله عز وجل، فإن العلم نور الله عز وجل يقذفه في قلب عبده، والهوى والمعصية رياحٌ عاصفة تطفئ ذلك النور أو تكاد، ولا بد أن تضعفه"[٧٩].

فالعلم -كما يبين ابن القيم- ليس مجرد تحصيل ذهني أو محفوظات نصية، بل هو نور وهداية، يُقذف في القلب، ولا يُستجلب إلا بتزكية النفس، وتطهير القلب من الهوى، والتوبة من الخلل. ومن هنا، يظهر تمازج الروحي والعقلي في الفتوى، ويُفهم لماذا لم يكن كل فقيه صالحًا للإفتاء، وإن كان واسع الحفظ.

إن المفتي في ضوء هذه المعاني هو رجل علم وورع وعبودية، يُفتي بعين القلب قبل عين العقل، وبخشية المسؤولية قبل قوة البيان، ويستمد من إيمانه زاده، ومن إخلاصه دليله، ومن توكله على الله توفيقه.

ولا تنحصر مسؤولية مراعاة القيم الروحية والأخلاقية في المفتي فحسب، بل تمتد كذلك إلى المستفتي، الذي يتحمل بدوره مسؤولية شرعية في اختيار من يُفتيه، فقد أجمع العلماء على أن المستفتي لا يجوز له أن يسأل من لا يعرف أنه أهل للفتيا، بل يجب عليه أن يتحرّى العدالة والعلم والورع فيمن يستفتيه، فالفتوى ليست مجرد معلومة تُتناقل، بل هي دين يُتلقى عن الثقات، ولهذا يرى العلماء أن الواجب على المستفتي

٧٩ انظر: إعلام الموقعين، لابن قيم الجوزية ١٣٢/٤.

أن يستفتي من يثق بدينه، وعلمه، وورعه، وأن يبحث عن أهلية من يستفتيه للإفتاء، وألا يستفتي كل من ادّعى العلم، وإنما يستفتي من يغلب على ظنه أنه أهلٌ للفتوى، وقد نُقِلَ الإجماع على ذلك[٨٠]،

وقد شدد فقهاء الإسلام على ضرورة ألا يُلقي المستفتي بسؤاله لكل من تصدّر أو ادّعى، يقول الباجي: "ويجب على العامي أن يسأل عمن يريد أن يستفتيه، فإذا أُخبِرَ أنه عالمٌ، ورعٌ، جاز له أن يأخذ بقوله، ولا يجوز له أن يستفتي من لا يعرف أنه من أهل الفتيا"[٨١].

ويؤكد الإمام الشاطبي على هذه المسؤولية بقوله: "إن السائل لا يصح أن يسأل من لا يُعتبر في الشريعة جوابه؛ لأنه إسناد أمرٍ إلى غير أهله، والإجماع على عدم صحة مثل هذا، بل لا يمكن في الواقع، لأن السائل يقول لمن ليس بأهلٍ لما سُئِلَ عنه: أخبرني عما لا تدري، وأنا أسند أمري لك فيما نحن بالجهل به على سواء".

ثم عقب بقوله: "والإطناب في هذا غير محتاجٍ إليه"[٨٢]، أي أن الأمر من الوضوح والبداهة بمكان لا يستدعي التطويل.

إن هذه القيم لا يمكن تصنيعها أو برمجتها، فهي ليست معطيات قابلة للقياس أو التحويل إلى خوارزميات. فـ"خشية الله" لا تُقاس بالمؤشرات الرقمية، و"الورع" لا يُحول إلى أكواد برمجية، ولا يمكن استنساخ "إخلاص القلب" في سطر من التعليمات البرمجية. إنها مقامات قلبية، وتجليات إيمانية، لا تتحقق إلا بالتربية والتزكية، وهما مما يُميّز الإنسان عن الآلة، ويجعل من الفتوى وظيفة قلبٍ قبل أن تكون وظيفة عقل.

المطلب الخامس: أثر المقاصد في ضبط الفتوى.

المقاصد الشرعية هي أساس البعد القيمي في الفتوى الشرعية، حيث يؤكد علماء الإسلام أن الغاية من التشريع الإلهي ليست مجرد ضبط السلوك الفردي أو الاجتماعي، بل تحقيق مصالح العباد ودرء المفاسد

---

٨٠ انظر: الفقيه والمتفقه، للخطيب البغدادي، ٣٧٦/٢، و: التلخيص في أصول الفقه، للجويني ٤٦٣/٣، و: المستصفى من علم الأصول: للغزالي ٣٩٠/٢، و: المحصول في علم أصول الفقه، الرازي، ٨١/٦، و: الإحكام في أصول الأحكام، للآمدي، ٢٣٢/٤، و: آداب الفتوى والمفتي والمستفتي للنووي، ص٧١، المجموع شرح المهذب، للنووي ١/ ٢٧.

٨١ إحكام الفصول في أحكام الأصول، للباجي ٧٣٥/٢.

٨٢ انظر: الموافقات، للشاطبي ٢٨٥/٥.

عنهم في ضوء منظومة متكاملة من القيم والمقاصد. وهذه الرؤية تُشكّل أساسًا صلبًا للنقد الإسلامي للعقل الأداتي، الذي يغفل الغايات ويكتفي بالآليات.

وقد لخّص الإمام الغزالي هذا الفهم في عبارته الشهيرة التي أصبحت من أركان علم المقاصد:

"مقصود الشارع من الخلق خمسة: أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم؛ فكل ما تضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يفوِّت هذه الأصول فهو مفسدة، ودفعها مصلحة"[٨٣].

فهذه المقاصد الخمسة ليست مجرد تصنيفات نظرية، بل هي الركائز الأخلاقية الكبرى للتشريع الإسلامي، والتي يجب على المفتي أن يستحضرها في كل فتوى، حتى لا يُفصل الحكم عن الغاية التي شرع من أجلها.

كما قرر الإمام الآمدي أن مقصد الشارع من التشريع لا يخرج عن: "جلب مصلحة، أو دفع مفسدة، أو مجموع الأمرين"[٨٤].

وقد ذكر العز بن عبد السلام أن من مارس الشريعة، وفهم مقاصد الكتاب، علم أن جميع ما أُمِرَ به لجلب مصلحةٍ، أو مصالح، أو لدرء مفسدةٍ، أو مفاسد، أو للأمرين، وأن جميع ما نهي عنه لدفع مفسدةٍ، أو مفاسد، أو لجلب مصلحةٍ، أو مصالح، أو للأمرين معًا[٨٥].

وهذا التصور يؤكد أن الحكم الشرعي وسيلة لتحقيق نفع أو دفع ضرر، وأن البُعد المقاصدي ملازم للحكم، لا يمكن فصله عنه دون الإخلال بجوهر الشريعة.

وقد عرف العلماء مقاصد الشريعة بأنها: "الغايات التي وضعت الشريعة لأجل تحقيقها لمصلحة العباد"[٨٦].

أو كما قيل: أنها الغاية من التشريع، والأسرار التي وضعها الشارع الحكيم عند كل حكم من أحكامه[٨٧].

---

٨٣ المستصفى في علم الأصول، الغزالي، ص٤١٧.

٨٤ الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، ٣/ ٢٧١.

٨٥ نظر: مختصر الفوائد في أحكام المقاصد، لعز الدين بن عبد السلام، ص٢٠٩.

٨٦ نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، د.أحمد الريسوني، ص٧.

٨٧ انظر: مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، علال الفاسي، ص٣، و: المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، يوسف حامد العالم، ص٨٥.

وجميع هذه التعريفات تتلاقى في تأكيد أن الشريعة تسير وفق نظام هادف، لتحقق الخير للبشر، وتحفظ عليهم كرامتهم وأمنهم وسعادتهم في الدنيا والآخرة.

ومن هنا، فإن إغفال هذه الغايات، يُعد صورة من صور "العقل الأداتي" الذي يفصل الوسائل عن الغايات، ويجعل الحكم الشرعي مجرد أداة تنفيذ آلية، لا رسالة هداية ومعنى إنساني.

وقد تنبّه علماء الإسلام الأوائل إلى خطورة هذا التجريد في التعامل مع الأحكام، ولذلك أكدوا على ضرورة أن يكون المفتي عالمًا بالمقاصد، متقنًا لفقه المآلات. ففي وصية الإمام الشافعي للمجتهد عند النظر في النوازل، يقول: "إذا وقعت واقعة، فأحوج المجتهد إلى طلب الحكم فيها، فينظر أولًا في نصوص الكتاب، فإن وجد مسلكًا دالًا على الحكم، فهو المراد، وإن أعوزه انحدر إلى نصوص الأخبار المتواترة، فإن وجده، وإلا انحط إلى نصوص أخبار الآحاد...، فإن عدم المطلوب في هذه الدرجات لم يخض في القياس بعد، ولكنه ينظر في كليات الشرع، ومصالحها العامة "[٨٨].

وهذا يؤكد أن فقه الكليات والمقاصد والمصالح العامة هو المرحلة السابقة على القياس في غياب النصوص التفصيلية، لا مرحلة لاحقة أو تكميلية. أما الجويني، فيقرّر بصراحة: أن من لم يتفطن لوقوع المقاصد في الأوامر والنواهي، فهو ليس على بصيرةٍ في وضع الشريعة[٨٩].

بل إن عدم معرفة المفتي بمقاصد الشريعة قد يفضي به إلى هدم كليات الشريعة، باعتباره الحكم الجزئي مع الغفلة عن اعتبار الكليات الشرعية[٩٠]، بسبب استغراقه في التفاصيل أو تقديمه حكمًا جزئيًّا يغفل علّته الكبرى، أو يُناقض المصلحة الكلية، وهي من أخطر صور الانفصال بين الحكم ومقصده.

ولعل أبرز ما يُميز المفتي البشري عن الآلة هو هذه القدرة على الربط بين الحكم والمآل، وبين النص والواقع، وبين الأمر ومقصده. فالمفتي الحق لا يقتصر على النصوص، بل يستبصر الآثار، ويقدّر النتائج، ويزن المصالح والمفاسد بميزان الشريعة، مستنيرًا بالمقاصد الكلية.

---

٨٨ انظر: البرهان، للجويني، ٢/٨٧٤-٨٧٥.

٨٩ انظر: البرهان، للجويني، ١/٢٠٦.

٩٠ انظر: الموافقات، الشاطبي، ٥/١٤٢.

وقد جعل الشاطبي من خصائص المجتهد الرباني والراسخ في العلم والعالم والفقيه أنه ناظرٌ في المآلات قبل الجواب عن السؤال[٩١].

ولهذا أصلٌ في الشريعة، فقد امتنع النبي صلى الله عليه وسلم عن بناء الكعبة على قواعد إبراهيم عليه السلام[٩٢] مع أن ذلك مصلحة؛ نظرًا لما يؤول إليه من مفسدة التنفير عن الدخول في الإسلام[٩٣]، وترك صلى الله عليه وسلم قتل المنافقين[٩٤] مع كونه مصلحة؛ لما يفضي إليه ذلك من تنفير الناس عن الدخول في الإسلام[٩٥].

وتشدد الحاجة إلى ضبط الفتاوى المعاصرة وفقًا لمقاصد الشريعة في هذا الزمان؛ لكثرة المسائل، وتشعبها، وتداخلها، وتعقدها، وتطورها السريع، وكثرة وقوع التحايل، مما يستدعي النظر إلى المقاصد عند الفتوى، وقد ذكر الشاطبي أن أكثر زلات المجتهد ترجع إلى الغفلة عن اعتبار المقاصد[٩٦].

أما الذكاء الاصطناعي، فمهما بلغ من التطور، فقد يُصدر فتوى تبدو صحيحة شكليًّا، مستندة إلى نص جزئي محفوظ، لكنها قد تكون مدمرة في نتيجتها الواقعية، لأنها لا تراعي حال المستفتي، ولا ظرف المسألة، ولا مقصد الحكم، ولا مآله.

المطلب السادس: نحو دمج التقنية بالعقل القيمي.

في عصر تتسارع فيه التحولات الرقمية وتتعمق فيه تطبيقات الذكاء الاصطناعي، أصبح من الضروري إعادة التفكير في علاقة الفتوى بالتقنية، على نحو لا يُفرِّط في القيم الأصيلة التي تقوم عليها، ولا يُقصي الوسائل المعاصرة التي يمكن أن تُسهم في تطويرها.

---

٩١ انظر: الموافقات، الشاطبي، ٥/٢٣٣.

٩٢ الحديث رواه مسلم في كتاب الحج، باب: نقض الكعبة وبنائها، ٢/٩٧٣، حديث رقم: (١٣٣٣).

٩٣ انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر ١/٢٧١، و: الموافقات، الشاطبي، ٤/٥٥٥.

٩٤ رواه البخاري في كتاب التفسير، باب قول الله تعالى: {سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ}، ص٩٦٥-٩٦٦، حديث رقم: (٤٩٠٥)، ورواه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: نصر الأخ ظالمًا أو مظلومًا، ٤/١٩٩٨، حديث رقم: (٢٥٨٤).

٩٥ انظر: إعلام الموقعين، ابن قيم الجوزية ٣/١١١، و: الموافقات، الشاطبي، ٤/٥٥٥.

٩٦ انظر: الموافقات، الشاطبي، ٥/١٣٥.

فالتقنية، مهما بلغت من دقة وذكاء، لا يمكن أن تحلّ محل العقل القيمي والضمير الإيماني الذي يشكّل جوهر وظيفة المفتي. بل ينبغي أن تظل:

- وسيلة داعمة لا بديلًا: فالتقنية تيسر الوصول إلى المعلومات، وتسهم في تنظيم المعرفة الفقهية، لكنها لا تملك ملكة الترجيح، ولا حسّ المقاصد، ولا الشعور بالمسؤولية الشرعية.
- أداة تنظيمية لا مصدرًا للحكم: فالخوارزميات تُصنّف وتُرتب، لكنها لا تستنبط ولا تُفتي، لأن الفتوى ليست مجرد ناتج منطقي من مدخلات نصوصية، بل تفاعل حيّ بين النص والواقع والنية.
- مساعدة في البحث لا صانعة للاجتهاد: يمكن للتقنية أن تختصر الزمن في الوصول إلى أقوال العلماء، لكنها لا تملك وعي الإنسان بالمآلات، ولا روحه التي تزن المصالح والمفاسد بميزان الورع والخشية.

وهنا تبرز المسؤولية الكبرى لمؤسسات الإفتاء، التي يقع على عاتقها إرساء توازن دقيق بين الحداثة التقنية والأصالة القيمية، من خلال:

١. تدريب المفتين على توظيف الوسائل التقنية الحديثة دون الوقوع في أسرها، بحيث تظل أدوات مساعدة وليست موجهة.

٢. تطوير منصات رقمية ذكية لا تكتفي بتلقي الأسئلة وإعطاء الإجابات الجاهزة، بل تتفاعل مع سياق المستفتي، ونيته، وظروفه الخاصة، في إطار الضبط الشرعي مع الحفاظ على الخصوصية. لكي تكون أداة فاعلة في مساعدة المفتي لإعطاء أنسب الحلول للمستفتي.

٣. تقديم فتوى شرعية منضبطة: تستند إلى أصول الاستنباط، وتحترم مقاصد الشريعة، وتُصاغ بلغة عصرية رصينة، تحفظ للدين هيبته وللواقع تعقيداته.

إن بناء منظومة إفتائية رقمية تستوعب الوسائل الحديثة دون أن تُفرّط في المرجعية القيمية هو التحدي الحقيقي في عصر الذكاء الاصطناعي. فالعقل القيمي لا يُلغى، بل يُفعّل ليقود التقنية، لا أن تُقاد به.

المبحث الرابع: تحديات أخلاقيات الذكاء الاصطناعي في الإفتاء

المطلب الأول: غياب الوعي المقاصدي في الخوارزميات.

إنّ أنظمة الذكاء الاصطناعي المعتمدة على الخوارزميات تخضع لمنطق رياضي أو لغوي صلب، يُعالج المعطيات وفق برمجة إجرائية محددة، تنطلق من قواعد بيانات ومصفوفات معرفية ثابتة. وهذه الخوارزميات، وإن بدت قادرة على تقليد بعض أوجه الاجتهاد الفقهي في صيغته الشكلية، فإنها تفتقر إلى البنية المقاصدية المرنة التي تمثّل جوهر الفقه الإسلامي وروحه الحية.

وهنا تبرز مشكلة مزدوجة[٩٧]:

١. غياب البُعد الغائي (النية والمآل)

لا تمتلك الخوارزمية وعيًا بالنية الكامنة وراء السؤال، ولا تدرك ما قد يترتب على الجواب من آثار على السائل أو المجتمع. فهي تتعامل مع السؤال كمدخل رياضي لا يحمل دلالة وجدانية أو اجتماعية، مما يُغيب روح الشريعة التي تراعي مقاصد الأحكام وغايات التشريع، يقول الشاطبي: "النظر في مآلات الأفعال معتبر مقصود شرعًا"[٩٨].

٢. التسوية بين الحالات المختلفة:

في غياب الوعي بالسياق، لا تفرّق الخوارزمية بين من سأل تائبًا ومن سأل مجادلًا، أو بين من أقدم على الفعل متعمّدًا ومن وقع فيه مكرهًا أو جاهلًا. كذلك لا تفرّق بين القادر والمعذور، ولا تراعي تغير الزمان والمكان أو اختلاف الأحوال.

وهذه الإشكاليات لا تمسّ مجرد دقّة الجواب، إذ إن الاعتماد غير المنضبط على هذه الأنظمة في الفتوى دون رقابة بشرية فقهية مؤهلة، يُفضي إلى:

- انتهاك مقاصد الشريعة، التي تقوم على جلب المصالح ودرء المفاسد.
- إهدار عدالة الفتوى، التي يجب أن تراعي حال المستفتي وظروفه، لا أن تساوي بين المختلفين.

---

٩٧ راجع: الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، د.عمر المحيميد، ص٦٢٣، و: ضوابط الفتوى الرقمية في ظل الذّكاء الاصطناعي، د.آمنة مدوخي، ص٨٩، و: الإفتاء الافتراضي عبر تقنية الذكاء الاصطناعي، د. طه أحمد الزيدي، ٣٢.

٩٨ انظر: الموافقات، الشاطبي، ١٧٢/٥.

- الإخلال بتنزيل الأحكام على المسائل، إذ يُعد فقه التنزيل من أدقّ مراتب الاجتهاد الفقهي، إذ لا يقتصر على مجرد معرفة الأحكام النظرية، بل يتطلّب مهارة في إسقاط النصوص الشرعية على الوقائع المتغيرة والأحداث الحياتية المختلفة، ولا يتم هذا بصورة صحيحة إلا من خلال الجمع بين الفهم العميق للنصوص الشرعية، والفهم الواسع للواقع الإنساني والاجتماعي.

وقد أشار ابن القيم إلى هذه الركيزة المعرفية في الفتوى، فقال: "ولا يتمكن المفتي ولا الحاكم من الفتوى والحكم بالحق إلا بنوعين من الفهم أحدهما فهم الواقع والفقه فيه واستنباط علم حقيقة ما وقع بالقرائن والأمارات والعلامات حتى يحيط به علما، والنوع الثاني: فهم الواجب في الواقع. وهو فهم حكم الله الذي حكم به في كتابه أو على لسان رسوله في هذا الواقع، ثم يطبق أحدهما على الآخر. فمن بذل جهده واستفرغ وسعه في ذلك لم يعدم أجرين أو أجرا، فالعالم من يتوصل بمعرفة الواقع والتفقه فيه إلى معرفة حكم الله ورسوله"[٩٩].

وهذا النص يؤكد أن الإحاطة بالواقع شرط أساسي في تنزيل الحكم الشرعي الصحيح، وأن غياب هذا الفهم يؤدي إلى اختلال الميزان بين الحكم ومحلّه[١٠٠].

لكن المشكلة مع الخوارزميات الآلية أنّها تفتقر إلى هذه القدرة على فقه الواقع. فهي تُعالج الأسئلة بناءً على معطيات رقمية ومنطق ثابت، دون إدراك للتفاصيل الإنسانية والسياقات الاجتماعية والنفسية التي قد تغيّر الحكم من حالة إلى أخرى. لذلك، فإن الوعي المقاصدي ليس مجرد ترفٍ معرفي في الفتوى، بل هو شرط في كل اجتهاد نزيه، ولا يمكن محاكاته بشكل دقيق في خوارزمية صمّاء ما لم تُصمَّم ضمن إشراف بشري فقيه، يدمج بين الآلة والإنسان.

المطلب الثاني: التحيّز الخفي في تدريب الأنظمة

٩٩ انظر: إعلام الموقعين، لابن قيم الجوزية ١٨٩/١، ١٩٠.

١٠٠ راجع: القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، د.محمد مصطفى الزحيلي، ١/ ٣٥٣.

أنظمة الذكاء الاصطناعي تُدرَّب على بيانات بشرية، مما يجعلها عرضة إلى التحيزات البشرية التي قد تتسلل إليها أثناء مراحل تصميمها وتدريبها[١٠١].

ويقصد بالتحيز هنا الانحراف الذي قد يحدث في مخرجات تقنيات الذكاء الاصطناعي بسبب التحيز في البيانات أو الخوارزميات المستخدمة، حيث إن هذه التقنيات تعتمد في عملها علي البيانات التي يتم تدريبها عليها، والتي قد تحتوي علي تحيزات تعكس معتقدات وتوجهات من قاموا ببرمجتها وإعدادها[١٠٢].

والتحيزات الخوارزمية تتشكل "عندما تكون البيانات التي يتم تدريب الخوارزميات عليها متحيزة أو تحتوي على تمييزات سابقة؛ مما يؤدي إلى تكرار هذا التحيز في النتائج التي يُولدها نظام الذكاء الاصطناعي"[١٠٣].

وذلك مثل:

❖ التحيّز المذهبي: إذا كانت قاعدة البيانات منحازة لمذهب فقهي معين، فإن النظام سيُنتج فتاوى غير متوازنة.

❖ التحيّز الجغرافي أو الثقافي: فتاوى الذكاء الاصطناعي قد تعكس رؤية مجتمع دون آخر.

❖ التحيّز اللغوي: النظام قد يسيء فهم نية السائل إذا اختلفت لهجته أو أسلوبه التعبيري.

وهذه التحيزات قد تؤدي إلى:

- إصدار فتاوى متشددة أو متساهلة بلا وعي.
- إقصاء التنوع الفقهي المشروع.
- خلل في التعامل مع الحالات الشاذة أو النادرة.

المطلب الثالث: تسليع الفتوى وخطر الانقياد الجماهيري

---

١٠١ انظر: أثر تطبيقات الذكاء الاصطناعي على إنتاج البحث العلمي في الجامعات د.ياسمين حسين ص٢٧١، و: ذكاء اصطناعي بملامح بشرية، أوشونديه أوشوبا، وليام ويلسر ص٧.

١٠٢ انظر: دور الذكاء الاصطناعي في التنمية الاقتصادية والإدارية، د.سلوي محمد زكي، ص١٩٢، و: تقييم دقة واكتمال استجابات روبوتات الذكاء الاصطناعي، د.محمد أحمد ثابت، ص١٥٧.

١٠٣ تجريم التحيز الخوارزمي Algorithmic Bias دراسة تأصيلية تحليلية مقارنة، د.محمود سلامة، ص٨٤٣.

حين تتحول الفتوى إلى خدمة رقمية متاحة بضغطة زر، فإنها تصبح معرضة لـ:

- الاستهلاك السريع.
- الطلب الجماهيري غير المنضبط.
- انقياد المنصات لخوارزميات التفاعل والانتشار (خطر الفتوى المسايرة لأهواء الجمهور).

ومع الوقت، قد يفقد المستفتي:

- ثقته في المرجعية العلمية.
- شعوره بالخصوصية والاستيعاب.
- إدراكه لقداسة السؤال والجواب[١٠٤].

وتلك مظاهر خطيرة تؤدي إلى تفريغ الفتوى من عمقها القيمي، وتحويلها إلى منتج معرفي معلب، لا يُراعي المقاصد أو الواقع.

المطلب الرابع: مسؤولية الخطأ في الفتوى الرقمية: من يتحمّلها؟

يمثّل اعتماد الخوارزميات في إصدار الفتاوى تحولًا جذريًّا في بنية الإفتاء الإسلامي، إلا أن هذا التحول لا يخلو من إشكالات عميقة، لعل أبرزها يتمثل في هذا السؤال الجوهري:

إذا أصدرت الخوارزمية فتوى خاطئة، فمن يتحمّل مسؤوليتها؟[١٠٥].

هل يقع العبء الأخلاقي والشرعي على:

- المبرمج، بما أنه هو الذي صاغ النظام، وزوّده بالقواعد المنطقية والمعايير الشرعية؟
- أم على المؤسسة المالكة أو المشغّلة، بوصفها الجهة التي وفّرت المنصة، وسمحت بتداول الفتوى رقميًّا على نطاق واسع؟

---

١٠٤ راجع: الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، د.عمر المحيميد، ص٦٢٣، و: الإفتاء الافتراضي عبر تقنية الذكاء الاصطناعي، د. طه الزيدي، ٣٢، و: الفتاوى الافتراضية...حقيقتها، آثارها، ضوابطها، د.عماد حمدي إبراهيم، ص٤٥٦.

١٠٥ راجع: ضمان الضرر والإتلاف بتقنيات الذكاء الاصطناعي: قواعد وتطبيقات فقهية، محمد بن راضي السناني، ص٢٤٩، و: القواعد الشرعية الضابطة لتقنيات الذكاء الاصطناعي، محمود زعيم، عبد الرحمن مايدي، ص٧٠١.

- أم على المستخدم المتلقي، الذي اعتمد على فتوى الخوارزمية دون تحقق أو مراجعة بشرية؟
- أم على الخوارزمية ذاتها، باعتبارها كيانًا ذكيًّا مستقلًا يُنتج المعلومة، ويُصدر الأحكام، وربما يكون جديرًا بوصف "الفاعل الأخلاقي" أو "صاحب الذمة"؟

إن محاولة تحديد الجهة المسؤولة عن الخطأ لا تزال محل خلاف واسع، لا سيما في ظل غياب نظرية فقهية أو قانونية متماسكة للمسؤولية الأخلاقية في مجال الذكاء الاصطناعي الشرعي. ولذلك، فإن وقوع الخطأ في الفتوى الرقمية لا يُعد مسألة تقنية فحسب، بل هو أزمة متعددة الأبعاد:

١. البُعد الفقهي: ويتعلق بصحة الحكم الصادر عن الخوارزمية، وما يترتب على ذلك من التزامات شرعية في مجالات العبادات والمعاملات، مثل النكاح، الطلاق، البيوع، وغيرها.

٢. البُعد الأخلاقي: ويُطرح هنا سؤال الضرر، خصوصًا إذا أفضى اعتماد المستفتي على الفتوى الرقمية إلى نتيجة خاطئة تمس حياته أو دينه أو ماله.

٣. البُعد القانوني والمؤسساتي: ويتعلق بإمكانية تحميل جهة ما تبعة الخطأ، وهل تُعد الفتوى الرقمية ملزمة قانونًا، أم مجرد استشارة إلكترونية لا يترتب عليها التزام.

أمام هذه الإشكالات، تصبح الحاجة ملحة إلى تأصيل فقهي لمفهوم المسؤولية، يستوعب طبيعة الفتوى في العصر الرقمي، ويتطلب هذا التأصيل مراعاة:

- تشابك العلاقة بين الفاعلين: إذ لم تعد الفتوى تُنسب إلى فرد واحد، بل إلى شبكة من المبرمجين، والعلماء، والمشغلين، والمستخدمين.
- خصوصية الذكاء الاصطناعي: كأداة تجمع بين التلقين البشري والقدرة على اتخاذ القرار بطريقة "شبه ذاتية"، ما يجعل تحديد الفاعل الفعلي أمرًا إشكاليًّا.
- ضرورة التوازن بين الرقابة التقنية والواجبات الشرعية: بحيث تبقى المسؤولية موزعة توزيعًا أخلاقيًّا وعلميًّا وقانونيًّا، دون إعفاء أي طرف من المحاسبة أو الإشراف.

إذ لا يجوز المبحث بين التقنية والضمير في مجال ديني حساس كالفتوى، كما أن تحميل الآلة مسؤولية كاملة، أو افتراض استقلالها الأخلاقي، هو مغالطة فلسفية وقانونية، فالخوارزمية في نهاية المطاف هي انعكاس دقيق لعقل من صمّمها، وما تفعله ليس إلا تجسيدًا للمعايير والقيم التي أودعها فيها الإنسان.

أما عن أهلية الذكاء الاصطناعي وهل هو فاعل قانوني؟

فقد ناقش الفقهاء المعاصرون والقانونيون مسألة أهلية الذكاء الاصطناعي، وانقسموا إلى ثلاثة اتجاهات رئيسة:

- الرأي الأول: يرى أن الخوارزميات والروبوتات ما هي إلا أدوات جامدة، لا أهلية لها ولا ذمة، وبالتالي لا مسؤولية تُنسب إليها. وهذا الرأي ينسجم مع الرؤية التقليدية للآلات.
- الرأي الثاني: يذهب إلى منح الذكاء الاصطناعي نوعًا من الأهلية الناقصة أو التابعة، شبيهة بتلك التي يمنحها القانون للأطفال أو غير المميزين من البشر، ويُطلق عليها "الشخصية القانونية التابعة". وبهذا، تُحمّل مسؤولية نسبية مع بقاء المرجعية للإنسان.
- الرأي الثالث: يقترح منح الذكاء الاصطناعي أهلية كاملة ومستقلة، بوصفه كيانًا قانونيًّا له شخصية اعتبارية، يمكن محاسبته ومساءلته، وهو ما يُعرف بـ"الشخصية القانونية المستقلة"[١٠٦].

غير أن منح الأهلية الكاملة للآلة يظل أمرًا بالغ الخطورة، لأن ذلك يعني تحريرها من قبضة المسؤول البشري، وإضفاء طابع أخلاقي على كيان بلا ضمير، ولا نية، ولا تكليف.

وبهذا، يتضح أن مسؤولية الخطأ في الفتوى الرقمية لا يمكن اختزالها في طرف واحد، بل تستدعي رؤية تشاركية تتكامل فيها المسؤوليات بين المبرمج، والمؤسسة، والمفتي (إن وجد)، والمستفتي، ضمن إطار فقهي أخلاقي شامل، يُعيد مركزية الإنسان، ويُخضع التقنية للرقابة الشرعية المستمرة.

المطلب الخامس: اللجوء إلى الذكاء الاصطناعي بديلًا عن العلماء المتخصصين

مع تزايد استخدام أدوات الذكاء الاصطناعي وانتشارها الواسع، يبرز تحدٍّ كبير يتمثل في احتمال لجوء بعض الناس إلى هذه الأدوات التقنية بديلًا عن طلب العلم الشرعي من أهله المتخصصين[١٠٧]. وهذا يفتح الباب أمام جملة من الأسئلة الجوهرية، من أبرزها:

- كيف يمكن لمؤسسات الإفتاء أن تحافظ على مكانتها في ظل هذا التحول الرقمي؟
- كيف تُوظَّف التقنية الحديثة في خدمة الفتوى دون أن تُفرِّغها من روح الفقه وعمق الاجتهاد؟

---

١٠٦ انظر: تطبيقات الذكاء الاصطناعي والروبوت من منظور الفقه الإسلامي، د.أحمد سعد علي البرعي، ص٩١.

١٠٧ راجع: الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، د.عمر المحيميد، ص٦٤٣، و: الفتاوى الافتراضية، د.عماد إبراهيم، ص٤٦٧.

- ما حدود ما يمكن تفويضه للآلة؟ وما الذي ينبغي أن يبقى حكرًا على الاجتهاد البشري والمفتي المؤهل؟

إن الإجابة على هذه التحديات تتطلب رؤية متوازنة تجمع بين أمرين:

- الحفاظ على البنية العلمية التراثية المرتكزة على علوم الشريعة، ضمانًا لاستمرار الاجتهاد المنضبط.
- والانفتاح على الفعالية الرقمية التي توفرها أدوات الذكاء الاصطناعي عند استخدامها بضوابط رصينة.

ويظل الأساس الذي لا يُغفَل: أن المفتي الإنسان هو الأصل في عملية الإفتاء، في حين تظل التقنية مجرد أداة مُساعدة لا أكثر.

المطلب السادس: الحاجة إلى ميثاق أخلاقي للإفتاء الذكي

في ظل التحديات المتزايدة التي يفرضها توظيف تقنيات الذكاء الاصطناعي في مجال الإفتاء، تبرز الحاجة الملحّة إلى وضع ميثاق أخلاقي شامل، يجمع بين الضوابط الفقهية والمعايير التقنية، لضمان الاستخدام المسؤول والمنضبط لهذه التقنيات. ويهدف هذا الميثاق إلى تأطير عمل الأنظمة الذكية ضمن رؤية شرعية وأخلاقية تحقق المصلحة وتدرأ المفسدة.

وينبغي أن يتضمن هذا الميثاق مجموعة من المبادئ الأساسية، من أبرزها:

١. مبادئ الحياد، والشفافية، وعدم الضرر.
٢. التزام المؤسسات بتدقيق المحتوى الشرعي الرقمي.
٣. الإبقاء على مسؤولية الإفتاء بيد العلماء المؤهَّلين.
٤. فرض رقابة على مخرجات الأنظمة الذكية.
٥. احترام الخصوصية وسرية الأسئلة، وذلك بحماية بيانات المستفتين، ومنع استخدامها لأغراض غير شرعية أو انتهاك خصوصيتهم.

ويجب أن يتعاون في هذا الميثاق:

- مؤسسات الإفتاء الرسمية.
- علماء الشريعة.
- خبراء التقنية.

- المتخصصون في الدراسات الأخلاقية والفلسفية، لتقديم رؤى نقدية تُسهم في ضبط المسارات التقنية بما يتفق مع القيم الدينية والإنسانية.

وفي هذا الإطار، تبرز أهمية حماية البيانات الشخصية للمستخدمين، ولا سيما تلك المتعلقة بمعتقداتهم وتوجهاتهم الدينية، بوصفها جزءًا أساسيًّا من خصوصية الإنسان. فمع تطور تقنيات الذكاء الاصطناعي، أصبح جمع وتحليل البيانات الشخصية للمستخدمين - خاصة التوجهات والمعتقدات الدينية — جزءًا لا يتجزأ من عمل هذه تقنيات الذكاء الاصطناعي[١٠٨].

ومن هنا، يُعد ضمان عدم استغلال هذه البيانات في أغراض غير أخلاقية أو تجارية أو تمييزية أحد أركان الميثاق الأخلاقي المنشود، حمايةً للحقوق الفردية وصونًا للكرامة الإنسانية.

١٠٨ انظر: أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، مارك كوكلبيرج ص٧١، ترجمة هبة عبد العزيز غانم، مؤسسة هنداوي، ٢٠٢٤م، وراجع: التوصية الخاصة بأخلاقيات الذكاء الاصطناعي لليونسكو، ص٩-١١، و: مبادئ أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي (سدايا)، ص١٤-١٦.

المبحث الخامس: نحو فتوى رشيدة في عصر الذكاء الاصطناعي

المطلب الأول: سمات الفتوى الرشيدة في السياق الرقمي

الفتوى الرشيدة لا تُقاس بمدى سرعة إصدارها أو انتشارها على المنصات الرقمية، بل تُقاس بـ:

١. تحقيق مقاصد الشريعة.

٢. مراعاة الواقع وظروف المستفتي.

٣. التوازن بين النص والاجتهاد.

٤. التفاعل الأخلاقي والروحي مع السؤال.

٥. التحصّن من التحيّز والانفعال الجماهيري[١٠٩].

وفي عصر الذكاء الاصطناعي، تزداد الحاجة إلى هذه السمات، وتزداد خطورة التفريط فيها تحت ضغط السرعة أو التقنية أو التوسع في الفتوى الآلية.

المطلب الثاني: الإنسان أولًا: إعادة مركزية المفتي البشري.

رغم ما أحرزته تقنيات الذكاء الاصطناعي من تطور هائل، فإنّ ثمة حدودًا جوهرية لا يمكن تجاوزها، خاصة في مجال الإفتاء الشرعي، الذي يتطلب حضورًا إنسانيًّا لا تستطيعه الخوارزميات. فالآلة — مهما بلغت دقتها — تفتقر إلى مقوّمات الإدراك القيمي والبصيرة الأخلاقية، ولا يمكنها:

- تقدير نية السائل أو حالته الوجدانية؛ لأن الخوارزمية تتعامل مع اللغة كمعطى شكلي، لا ككاشف عن حالٍ باطني.
- ملاحظة الضعف الإنساني والاعتبارات الشخصية؛ كالعجز، والتوبة، والحاجة، والجهل، وكلها مؤثرات أساسية في الفتوى.
- قراءة السياق المجتمعي والثقافي؛ إذ إن الفتوى لا تنفصل عن واقع الناس، بل تستلزم فقهًا عميقًا بظروفهم.
- إصدار حكم ينبع من خبرة حياتية وروحانية؛ وهي خصائص لا تُختزل في بيانات أو أنماط.

---

١٠٩ راجع: أدب المفتي والمستفتي لابن الصلاح، ص٨٦، و: إعلام الموقعين، لابن قيم الجوزية، ٤/٢٠٤، ٢٢٩، و: نيل الأوطار، الشوكاني، ١/٣١.

من هنا، يتبيّن أن المفتي البشري وحده هو الذي يستطيع أن يمارس "العقل القيمي" لا "العقل الأداتي"، أي العقل الذي ينظر إلى الأخلاق والمقاصد، المعنى والغرض، لا إلى الوسيلة والنتيجة فقط. وهذه الوظيفة تتطلب شخصًا مؤهلًا علميًّا وروحيًّا وأخلاقيًّا.

وقد اشترط العلماء في المفتي صفات تُبرز البعد الإنساني والخلقي، لا تُكتسب بالتعلُّم أو بالمران، فقالوا: "يشترط في المفتي أن يكون ثقة، عدلًا، أمينًا، ورعًا، مأمونًا في دينه، مخلصًا لله عز وجل[١١٠]."

وقد عبّر ابن حمدان عن هذه الشروط بوضوح، فقال في تعدادها: "ومن صفته وشروطه أن يكون مسلمًا، عدلًا، مكلّفًا، فقيهًا، مجتهدًا، يقظًا، صحيح الذهن والفكر والتصرف في الفقه وما يتعلق به، أما اشتراط إسلامه وتكليفه وعدالته فالإجماع، لأنه يخبر عن الله تعالى بحكمه فاعتبر إسلامه، وتكليفه، وعدالته لتحصل الثقة بقوله..."[١١١].

وهذه الشروط -التي تُعد شروطًا لـ"أهلية الشرعية" للفتوى- تطرح تساؤلًا جوهريًّا عند محاولة إسقاطها على أنظمة الذكاء الاصطناعي: هل يمكن للآلة أن تتصف بهذه الصفات؟ وهل تصح الفتوى إذا صدرت منها دون تحقق هذه الشروط؟

إن الآلة مجرد أداة، لا تملك من الفتوى سوى المظهر، وتفتقر إلى روحها وجوهرها، ومن ثم، فإن الفتوى التي تصدر عن الخوارزمية تفتقر إلى الشروط الجوهرية للمفتي، ويُحكم عليها بأنها مجرد "معلومة فقهية" لا ترقى إلى أن تكون "حكمًا شرعيًّا مُلزِمًا" يُنسب إلى الله ورسوله.

لذلك، لا يجوز —شرعًا أو عقلًا— أن تُقدَّم على الإنسان في هذا المقام. ودورها يجب أن يظل تابعًا للمفتي لا بديلًا عنه، وتحت إشرافه لا مستقلةً عنه، فالفتوى ليست مجرّد إجابة عن سؤال، بل رعاية لحال، وتقدير لظرف، وهداية لقلب. ومن ثم، فإن إعادة مركزية المفتي البشري هو ضمان لصيانة الفتوى من الانزلاق إلى جفاف البرمجة، وتحييد العقل القيمي، وتحويل الفقه إلى مجرد إجراءات.

المطلب الثالث: التكامل بين العقل الأداتي والعقل القيمي.

ليس المطلوب رفض التقنية، ولا الخوف منها، بل توجيهها لخدمة الفقه القيمي، عبر:

---

١١٠ انظر: أدب الفتوى، ابن الصلاح ص٣٥، و: آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، للنووي ص١٨-١٩، و: إعلام الموقعين، ابن القيم ٤/١٣٢.

١١١ صفة الفتوى والمفتي والمستفتي، ابن حمدان الحنبلي، ص١٣.

- تطوير أدوات بحثية للمفتي (تحليل معطيات، جمع فتاوى سابقة، تصنيف المسائل).
- تقديم مساعدة لغوية ومنهجية دون إصدار الحكم النهائي.
- إنتاج تطبيقات تعلمية للمستفتين تهدف للتثقيف لا للإفتاء المطلق.
- إعداد منصات فتوى رقمية ذات إشراف بشري ومراجعة علمية دورية.

وهنا يتحقق التكامل الإيجابي بين:

- العقل الأداتي (الوظيفي، التقني).
- والعقل القيمي (الأخلاقي، المقاصدي).

المطلب الرابع: صناعة المفتي الرقمي الرشيد.

ينبغي أن تُعيد مؤسسات الإفتاء في العالم النظر في منهج إعداد المفتي ليشمل:

١. المهارات التقنية (الذكاء الاصطناعي، أمن المعلومات).
٢. الفهم العميق لمقاصد الشريعة وأخلاقيات الفتوى.
٣. التدريب على تحليل السياقات الرقمية (سوشيال ميديا، الشبهات، الفتاوى الجماهيرية).
٤. الوعي بالتحيّزات الرقمية وكيفية مواجهتها.
٥. القدرة على إدارة المنصات الرقمية بوعي علمي.

والمفتي في ظل تقنيات الذكاء الاصطناعي المتسارعة ينبغي أن يكون: فقيهًا متقنًا، ومُعاصرًا واعيًّا، وإنسانيًّا رحيمًا، وتقنيًّا مدرِكًا.

المطلب الخامس: دور مؤسسات الإفتاء في حوكمة الذكاء الاصطناعي.

في عصر تتسارع فيه تقنيات الذكاء الاصطناعي وتدخل مجالات متعددة من الحياة، بما في ذلك المجال الديني والشرعي، لم يعد كافيًّا أن تكتفي مؤسسات الإفتاء بإصدار بيانات عامة أو مواقف توجيهية

فضفاضة. بل أصبح من الضروري أن تنهض هذه المؤسسات بمسؤوليات نوعية تواكب حجم التحولات الرقمية، ومن أبرز تلك المسؤوليات[١١٢]:

- وضع أطر وضوابط دقيقة لاستخدام الذكاء الاصطناعي في مجال الإفتاء، بما يضمن التزامه بالمقاصد الشرعية والمعايير الأخلاقية.
- إجراء مراجعة دورية ومنهجية للمحتوى الفقهي المُنتج آليًّا، للحيلولة دون تسرب الفتاوى المغلوطة أو المتحيزة أو الخارجة عن الأصول.
- بناء شراكات استراتيجية مع مطوري التقنية وخبراء الذكاء الاصطناعي، لضمان سلامة الخوارزميات من الانحيازات الفكرية أو الثقافية، وصيانتها من العبث أو التوجيه غير المشروع.
- إطلاق مبادرات بحثية وأكاديمية متخصصة في أخلاقيات استخدام الذكاء الاصطناعي في المجال الديني، تجمع بين المعرفة الشرعية والرؤية التقنية.
- تعزيز الفتوى المؤسسية على حساب الفتوى الفردية أو العشوائية، لضمان الاتساق والانضباط والتثبت في إصدار الأحكام الشرعية.

من هنا، تُمثّل مؤسسات الإفتاء —في ظل صعود الذكاء الاصطناعي— ركيزة أساسية في تحقيق التوازن بين العقل الأداتي الذي تفرضه الخوارزميات، والعقل القيمي الذي ترتكز عليه الشريعة الإسلامية في أحكامها ومقاصدها. فالتحكم في أدوات التقنية لا يمكن أن يتحقق دون وعي أخلاقي راسخ، تقوده مؤسسات ضابطة تمتلك القدرة على الربط بين الثابت الشرعي والمستجد التقني.

المطلب السادس: الفتوى في المستقبل: أخلاقية، رقمية، واعية

في ختام هذا البحث، يمكن التأكيد بأن الفتوى لن تختفي في عصر الذكاء الاصطناعي، لكنها بلا شك ستأخذ أشكالًا جديدة تتناسب مع التحولات الرقمية المتسارعة. ويتوقف مستقبلها على مدى قدرتنا على التمسك بالقيم الأخلاقية والدينية في ظل العولمة الرقمية، وعلى وعينا بضرورة توجيه التقنية وتطويعها لخدمة مقاصد الشريعة، لا العكس.

---

١١٢ راجع: الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، د.عمر المحيميد، ص٦١٧، و: الإفتاء الافتراضي عبر تقنية الذكاء الاصطناعي، د. طه الزيدي، ٦٧، و: الفتاوى الافتراضية...حقيقتها، آثارها، ضوابطها، د.عماد إبراهيم، ص٤٦٠.

ورغم التقدم الهائل في أدوات الذكاء الاصطناعي، فإن دور المفتي البشري سيظل جوهريًّا ولا غنى عنه. فالفقيه المؤهَّل هو وحده القادر على الموازنة بين النص الشرعي والواقع المتغير، وعلى التمييز بين ما يمكن تفويضه إلى الذكاء الاصطناعي من أعمال تقنية أو إجرائية، وما ينبغي أن يظل في نطاق الاجتهاد البشري المؤصّل، الذي يستند إلى بصيرة فقهية، وفهم مقاصدي، وخبرة إنسانية وروحية لا يمكن استنساخها أو محاكاتها آليًّا.

ولذلك، فإن الفتوى الرشيدة في المستقبل لن تكون مجرد مخرجات آلية تعتمد على تحليل البيانات، بل ستكون ثمرة تفاعل بين عقل مؤمن، وقلب رحيم، وروح تعي مقاصد الشريعة. إنها فتوى تستثمر التقنية ولا تذوب فيها، وتُوظّف الذكاء الاصطناعي كأداة مساعدة في جمع المعلومات وتنظيمها وتيسير الوصول إليها، لا كبديل عن الفقيه المؤهَّل.

ومن الجدير بالذكر أن الواقع العملي أثبت قصور الذكاء الاصطناعي حين يُستخدم بديلًا عن العنصر البشري في مجالات التوجيه الديني.

ففي كل من اليابان جُرِّب استخدام روبوت يعمل بتقنيات الذكاء الاصطناعي (أطلق عليه اسم ميندار) في القيام بمهمة الوعظ الديني في معابد الهندوس، وقد بني في اليابان بالتعاون بين علماء الذكاء الاصطناعي والمعبد الهندوسي الرئيس، تكلف بناء "ميندار" نحو مليون دولار أمريكي، لكنه منذ تسلم مقاليد عمله انخفضت تبرعات المؤمنين والمؤمنات بشكل ملحوظ.

وفي تجربة أخرى بالصين، أُلقيت موعظة من قِبل روبوت (بيبر) أمام مصلين في معبد طاوي، ثم ألقى قس بشري الموعظة نفسها أمام مجموعة أخرى، وكانت النتيجة أن المجموعة الأولى شعرت بغياب الجو الروحي الذي يرافق مثل هذه الطقوس عادة، وهو ما لم يُلحظ في المجموعة الثانية[١١٣].

أما النموذج الذي طُرِح في المملكة العربية السعودية تحت مسمى "الروبوت المفتي"، فقد اقتصر دوره على توجيه الحجاج والمعتمرين وتقديم المعلومات المتعلقة بالمناسك بـ١١ لغة، وكان الهدف منه خدمة معلوماتية مساندة، وليس إحلالًا لرجل الدين.

---

١١٣ انظر: الذكاء الاصطناعي والدين...عندما يدخل الإيمان المحراب الرقمي، أمينة خيري، مقال منشور في صحيفة إندبندنت عربية بتاريخ ٢٦/٨/ ٢٠٢٣م، الرابط: www.independentarabia.com/node/488886، تاريخ الزيارة: ٣/٧/ ٢٠٢٥م.

فالدين –كما هو معلوم– لا يُختزل في بيانات وأوامر، بل هو تربية وتوجيه وتسكين للنفوس وتطبيب للأرواح، وهو دور يتطلب حسًّا إنسانيًّا وتعاطفًا وجدانيًّا وحضورًا روحيًّا لا يمكن أن تقوم به الآلة، مهما بلغت قدراتها.

إن هذه التجارب، رغم تقدمها التقني، تؤكد على أن الذكاء الاصطناعي يفتقر إلى إدراك الأبعاد الروحية والوجدانية التي يتطلبها الخطاب الديني، وأنه لا يمكن أن يحل محل الفقيه أو العالم في توجيه الناس، واحتواء معاناتهم، وتسكين آلامهم، وتقدير ظروفهم.

ومن ثم، فإن مستقبل الفتوى ليس آليًّا صرفًا، بل هو مستقبل إنساني –تقني متكامل، تُوظّف فيه التقنية لخدمة الإنسان، لا لإلغائه، وتُعزز فيه أدوات الذكاء الاصطناعي من كفاءة الأداء، لا من عمق الحكم الشرعي، وتبقى فيه المرجعية الأخيرة للضمير الفقهي، والوعي المقاصدي، والخبرة الإنسانية.

الخاتمة

يتّضح من خلال هذا البحث أن إدماج الذكاء الاصطناعي في مجال الإفتاء الشرعي يُعد تحولًا محوريًّا يحمل فرصًا واعدة وتحديات كبيرة. فرغم ما يوفره الذكاء الاصطناعي من كفاءة وسرعة في معالجة البيانات وتنظيمها، إلا أنه لا يزال عاجزًا عن تمثّل الجوهر الإنساني والأخلاقي للفتوى، باعتبارها فعلًا اجتهاديًّا متكاملًا يتطلب إدراكًا للمقاصد، وفقهًا للواقع، وشعورًا بالمسؤولية الشرعية.

لقد أبرز البحث أهمية التمييز بين "العقل الأداتي" الذي يُعلي من شأن النجاعة التقنية والأداء السريع، و"العقل القيمي الأخلاقي" الذي يتأسس على المبادئ الشرعية والقيم الإنسانية العليا، وقد أظهر أن الفكر الإسلامي، بمنظومته المقاصدية ومرونته الاجتهادية، سبق غيره في نقد منطق الأداتية، مؤكدًا على تغير الحكم بتغير الأزمان، والأماكن، والأحوال.

وفي ظل التحديات المعاصرة، مثل غياب الوعي المقاصدي، والتحيّز الخفي، وتسليع الفتوى، وتضارب المسؤوليات القانونية، تبرز الحاجة الملحة إلى تدخل مؤسسات الإفتاء والعلماء لإرساء ضوابط دقيقة لهذا التحول. إن الحل لا يكمن في رفض التقنية، بل في توجيهها لتخدم مقاصد الشريعة، وتبقى أداة مساعدة لا بديلًا عن المفتي البشري.

إن مستقبل الفتوى في عصر الذكاء الاصطناعي يعتمد على قدرتنا على بناء منظومة إفتائية رشيدة، تُعلي من قيمة الإنسان ووعيه، وتستفيد من التقنية دون أن تفقد روح الفتوى وجوهرها. فستظل الفتوى دومًا "توقيعًا عن رب العالمين"، لا يُجدي فيه عقل آلة، بقدر ما يحتاج إلى قلبٍ يخشى الله، وعقلٍ يدرك حكمته ومقاصده.

التوصيات

١. تعزيز دور المفتي البشري؛ وذلك من خلال إعادة التأكيد على مركزية المفتي في عملية الإفتاء، والعمل على تدريب المفتين على استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي بوصفها أدوات مساعدة لا بدائل.

٢. صياغة ميثاق أخلاقي للفتوى الرقمية؛ يتضمن هذا الميثاق وضع ضوابط شرعية وأخلاقية واضحة لاستخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى، مع التأكيد على أن المخرجات الآلية لا تُعد فتاوى مُلزمة شرعًا، بل تظل بحاجة إلى تقويم بشري واعٍ.

٣. تطوير منصات رقمية رشيدة للإفتاء؛ وذلك بتصميم أنظمة ذكية تساند المفتي ولا تستغني عنه، مع تضمين آليات مراجعة بشرية دائمة لمخرجات الذكاء الاصطناعي، لضمان مطابقتها للضوابط العلمية والشرعية.

٤. فرض رقابة شرعية ورسمية على الفتاوى الرقمية؛ تُمارس هذه الرقابة لضبط المحتوى الصادر عن الأنظمة الذكية وفق المعايير الشرعية، ومعالجة التحيزات المحتملة في الخوارزميات، مع الحرص على تنويع مصادر البيانات والمعرفة الشرعية.

٥. رفع الوعي العام بحدود الفتوى الآلية؛ ويتحقق ذلك من خلال توعية الجمهور بضرورة الرجوع إلى العلماء في المسائل الدقيقة والمعقدة، وبيان قصور الذكاء الاصطناعي في إدراك مقاصد السائل وسياقاته النفسية والاجتماعية.

٦. تشجيع البحث في أخلاقيات الفتوى الرقمية؛ بدعم الدراسات الشرعية والفلسفية التي تتناول أبعاد استخدام الذكاء الاصطناعي في الإفتاء، بما يسهم في بلورة رؤية أخلاقية تحكم هذا المجال المتطور.

أهم المصادر والمراجع

١) أثر تطبيقات الذكاء الاصطناعي على إنتاج البحث العلمي في الجامعات د.ياسمين حسين، مجلة المعهد العالي للدراسات النوعية، مجلد ٤، العدد ١١، ٢٠٢٤م.

٢) إحكام الفصول في أحكام الأصول، للباجي، تحقيق د.عمران العربي، جامعة المرقب، ليبيا، ط١، ٢٠٠٥م.

٣) الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، تعليق عبد الرزاق عفيفي. المكتب الإسلامي، بيروت ط٢، ١٤٠٦هـ.

٤) أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، مارك كوكلبيرج، ترجمة هبة عبد العزيز غانم، مؤسسة هنداوي، ٢٠٢٤م.

٥) آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، النووي تحقيق: بسام عبد الوهاب الجابي، ط دار الفكر، دمشق، ط١، ١٩٨٨م.

٦) أدب الفتوى وشروط المفتي وصفة المستفتي وأحكامه وكيفية الفتوى والاستفتاء، ابن الصلاح، تحقيق د.رفعت فوزي، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط١، ١٤١٣هـ.

٧) أدب المفتي والمستفتي لابن الصلاح، تحقيق: د.موفق عبد الله عبد القادر، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط٢، ٢٠٠٢م.

٨) الأسس المفاهيمية والتقنية للذكاء الاصطناعي وتطوره: من نماذج الحوسبة إلى التعلم الآلي، غزة عبد الرزاق، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة، قطر، ٢٠٢٤م.

٩) الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية، السيوطي، تحقيق علاء السيد، نشر مكتبة دار الباز، بدون.

١٠) الأشباه والنظائر، ابن السبكي دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩١م.

١١) الأشباه والنظائر، لابن نجيم المصري، وضع حواشيه وخرج أحاديثه: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٩٩٩م.

١٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن قيم الجوزية، طبعة دار الحديث.

١٣)الإفتاء الافتراضي عبر تقنية الذكاء الاصطناعي، د. طه أحمد الزيدي، دار الفجر، بغداد، ٢٠٢٣م.
١٤)الإنسان ذو البعد الواحد، هربرت ماركوز، ترجمة: جورج طرابيشي، دار الآداب، بيروت ١٩٨٨م.
١٥)البرهان، لإمام الحرمين الجويني، تحقيق د.عبد العظيم الديب، دار الوفاء، المنصورة، مصر، ط ٤، ١٤١٨ه.
١٦)تاج العروس من جواهر القاموس: الزَّبيدي، دار الهداية.
١٧)تجريم التحيز الخوارزمي Algorithmic Bias دراسة تأصيلية تحليلية مقارنة، د.محمود سلامة، مجلة جامعة الزيتونة الأردنية للدراســـــات القانونية، إصدار خاص، ٢٠٢٤م.
١٨) تطبيق استراتيجيات الذكاء الاصطناعي على المستوى الدولي الإمارات العربية المتحدة نموذجا، أحمد الصالح سباع، محمد يوسفي، عمر ملوكي، مجلة الميادين الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، المجلد ١ العدد ١ عام ٢٠١٨م.
١٩)تطبيق الذكاء الاصطناعي في تطوير إدارة عمليات التصميم الداخلي، يمنى حمدي، مجلة علوم التصميم والفنون التطبيقية، كلية الفنون التطبيقية، جامعة حلوان، المجلد ٣ العدد ٢ عام ٢٠٢٢م.
٢٠) تطبيقات الذكاء الاصطناعي والروبوت من منظور الفقه الإسلامي، د.أحمد سعد علي البرعي، مجلة الإفتاء المصرية، دار الإفتاء المصرية، المجلد ١٤، العدد: ٤٨، يناير ٢٠٢٢م.
٢١) تعظيم الفتيا، ابن الجوزي، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الدار الأثرية، عمان، الأردن، ط٢، ٢٠٠٦م.
٢٢)تقرير المستقبل AI: فرص وتهديدات الذكاء الاصطناعي في السنوات العشر القادمة، إيهاب خليفة وآخرون، دورية اتجاهات الأحداث، الصادرة عن مركز المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة، العدد ٢٧ لسنة ٢٠١٨م.
٢٣) التقنية والعلم كأيديولوجيا، يورغن هابرماس، ترجمة إلياس حاجوج، منشورات وزارة الثقافة، دمشق، ١٩٩٩م.
٢٤) تقييم دقة واكتمال استجابات روبوتات الذكاء الاصطناعي، د.محمد أحمد ثابت، المجلة المصرية لعلوم المعلومات المجلد ١١ العدد ٢، أكتوبر ٢٠٢٤م.

٢٥) تكملة المعاجم العربية: رينهارت بيتر آن دُوزِي، ترجمة: محمَّد سَليم النعَيمي، ط وزارة الثقافة والإعلام العراق.
٢٦) التلخيص في أصول الفقه، للجويني، تحقيق: عبدالله النبالي وبشير العمري، دار البشائر الإسلامية، بيروت.
٢٧) توظيف تطبيقات الذكاء الاصطناعي في التعليم بمصر في ضوء تجربتي الإمارات العربية المتحدة وهونج كونج: دراسة تحليلية، هبة صبحي جلال، بحث منشور بمجلة جامعة مطروح للعلوم التربوية والنفسية، المجلد ٤، العدد ٦، أكتوبر ٢٠٢٣م.
٢٨) توظيف خوارزميات العدالة التنبؤية في نظام العدلة الجنائية الآفاق والتحديات، عمر عبد المجيد مصبح، المجلة الدولية للقانون، كلية القانون، جامعة قطر، المجلد العاشر ، العدد الأول، ٢٠٢١م.
٢٩) جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر، تحقيق: أبو الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، السعودية، ط١، ١٩٩٤م.
٣٠) جدل التنوير، ماكس هوركهايمر، تيودور أدورنو، ترجمة: جورج كتورة، دار الكتاب الجديد المتحدة، بيروت، ٢٠٠٦م.
٣١) الحداثة مشروع ناقص، يورغن هابرماس، ترجمة بسام بركة، مجلة الفكر المعاصر، منشورات مركز الإنماء القومي بيروت، العدد ٣٩، ١٩٨٦م.
٣٢) الحوار أفقا للفكر، طه عبد الرحمن، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، بيروت، لبنان، ط١، ٢٠١٣م.
٣٣) دور الذكاء الاصطناعي في التنمية الاقتصادية والإدارية، د.سلوي محمد زكي، مجلة مصر المعاصرة العدد ٥٥٤ إبريل ٢٠٢٤م.
٣٤) ذكاء اصطناعي بملامح بشرية: مخاطر التحيز والأخطاء في الذكاء الاصطناعي، أوسوندي أوسوبا، وليام ويلسر الرابع، نشر مؤسسة راند كاليفورنيا، سنة ٢٠١٧م.
٣٥) الذكاء الاصطناعي بين الأسطورة والواقع، جان غابريال غاناسيا، مقال منشور بمجلة رسالة اليونسكو، سبتمبر، ٢٠١٨م.

٣٦) الذكاء الاصطناعي في التعليم المحاسبي ودوره في تحقيق أهداف التنمية المستدامة في مملكة البحرين جامعة العلوم التطبيقية نموذجا، نادية الشريدة، عمار السامرائي، مجلة دراسات محاسبية ومالية، جامعة بغداد العراق، العدد الخاص ٢٠٢١م.

٣٧) الذكاء الاصطناعي ملامح وتداعيات: هيمنة الآلات الذكية على حياة البشر، إيهاب خليفة، سلسلة دراسات المستقبل مركز المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة، أبو ظبي، إبريل ٢٠١٩م.

٣٨) الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، عمر بن إبراهيم المحيميد، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، العدد ٥٧، مجلد ٢٠٢٢م.

٣٩) الذكاء الاصطناعي والدين...عندما يدخل الإيمان المحراب الرقمي، أمينة خيري، مقال منشور في صحيفة إندبندنت عربية بتاريخ ٢٦/ ٨/ ٢٠٢٣م، الرابط: ٤٨٨٨٨٦www.independentarabia.com /node/، تاريخ الزيارة: ٣/ ٧/ ٢٠٢٥م.

٤٠) الذكاء الاصطناعي: ثورة في تقنيات العصر، د.عبد الله موسى، د.أحمد حبيب بلال، المجموعة العربية للتدريب، القاهرة، ط١، ٢٠١٩م.

٤١) الذكاء الاصطناعي: مقدمة قصيرة جدًّا، مارجريت إيه بودين، ترجمة: إبراهيم سند، مؤسسة هنداوى، ٢٠٢٢م.

٤٢) الذكاء الاصطناعي: واقعه ومستقبله، آلان بونيه، ترجمة علي صبري فرغلي، عالم المعرفة، الكويت، ١٩٩٣م.

٤٣) الذكاء الاصطناعي، مارجريت إيه بودين، ترجمة إبراهيم سند أحمد، مؤسسة هنداوي، ٢٠٢٢م.

٤٤) الرياضيات حرفة عقلية: طريقة جديدة في الإدراك العقلي، محمود باكير، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة- قطر، ٢٠٢٢م.

٤٥) سؤال الأخلاق مساهمة في النقد الأخلاقي للحداثة الغربية، طه عبد الرحمن، الدار البيضاء، المغرب، ط١، ٢٠٠٠م.

٤٦) شرح مختصر الروضة للطوفي، تحقيق د.عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٩٨٧م.

٤٧) شرح منتهى الإرادات، للبهوتي، عالم الكتب، بيروت ط١، ١٩٩٣ م

٤٨) صفة الفتوى والمفتي والمستفتي، ابن حمدان الحنبلي، منشورات المكتب الإسلامي، دمشق، سوريا، ط١، ١٣٨٠هـ.

٤٩) ضوابط الفتوى الرقمية في ظل الذّكاء الاصطناعي، د.آمنة مدوخي، مجلة جامعة الزيتونة الدولية، العدد ١٩، ٢٠٢٤م.

٥٠) الطبقات الكبرى، ابن سعد، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٠م.

٥١) العقل الآلي: كيف يغير الذكاء الاصطناعي عالمنا؟، د.خالد محمد غازي، وكالة الصحافة العربية، الجيزة، مصر، ٢٠٢٤م.

٥٢) علم المقاصد الشرعية، نور الدين بن مختار الخادمي، مكتبة العبيكان، ط١، ٢٠٠١م.

٥٣) غياث الأمم في التياث الظلم، للجويني، تحقيق د.عبد العظيم الديب، مكتبة إمام الحرمين، ١٤٠١ه.

٥٤) الفتاوى الافتراضية...حقيقتها، آثارها، ضوابطها، د.عماد حمدي إبراهيم، مجلة بحوث كلية الآداب، جامعة سوهاج، المجلد ٣٤، العدد ١٣٣، ٢٠٢٣م.

٥٥) الفروق للقرافي، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، ١٩٩٨م.

٥٦) الفقيه والمتفقه، الخطيب البغدادي، تحقيق: عادل الغرازي، دار ابن الجوزي، السعودية، ط٢، ١٤٢١هـ.

٥٧) فلسفة القرن العشرين، برنارد دلفاجيو، ترجمة: محمد مدين، دار نيوبوك للنشر والتوزيع، ط١، ٢٠١٩م.

٥٨) قاموس المعاني الجامع، معجم عربي عربي إلكتروني، رابط https://www.almaany.com/ تاريخ الزيارة ١/ ٧/ ٢٠٢٥م.

٥٩) قواطع الأدلة للسمعاني، تحقيق: محمد حسن محمد حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٩٩٩م.

٦٠) القواعد للحصني، تحقيق د.عبد الرحمن الشعلان و د.جبريل البصيلي، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤١٨ه.

٦١)كتاب العين، الفراهيدي البصري تحقيق: د.مهدي المخزومي، د.إبراهيم السامرائي، مكتبة الهلال.

٦٢) لسان العرب، لابن منظور، دار صادر، بيروت، ط٣ ١٤١٤هـ.

٦٣) مبادئ أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي(سدايا)، الإصدار الأول، سبتمبر ٢٠٢٣م.

٦٤) مجمل اللغة لابن فارس، تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، بيروت -لبنان، ط ٢، ١٩٨٦م.

٦٥) المجموع المذهب في قواعد المذهب للعلائي، تحقيق د.محمد الشريف، ط وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الكويتية، ط١، ١٤١٤هـ.

٦٦) المحصول في علم أصول الفقه، الرازي، تحقيق د.طه جابر العلواني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٣، ١٤١٨ه.

٦٧) مختصر الفوائد في أحكام المقاصد، لعز الدين بن عبد السلام، تحقيق د.صالح المنصور، دار الفرقان، الرياض، ط١، ١٤١٧هـ.

٦٨) مدخل إلى عالم الذكاء الاصطناعي، د.عادل عبد النور، مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية، السعودية، ٢٠٠٥م.

٦٩) المستصفى في علم الأصول، الغزالي، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٣م.

٧٠) مستقبل الإنسانية في ضوء مشاريع الذكاء الاصطناعي الفائق، مليكة مذكور، مجلة دراسات في العلوم الإنسانية والاجتماعية مجلد ٣، العدد ١، ٢٠٢٠م.

٧١) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، الفيومي، المكتبة العلمية — بيروت.

٧٢) معجم اللغة العربية المعاصرة، د أحمد مختار عبد الحميد عمر، عالم الكتب، القاهرة، ط١، ٢٠٠٨م.

٧٣) المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وآخرون، مجمع اللغة العربية بمصر، ط٣، د.ت.

٧٤) معجم مقاييس اللغة للقزويني، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٩٧٩م.

٧٥) المعرفة والمصلحة، يورغن هابرماس، ترجمة حسن صقر، مراجعة إبراهيم الحيدري، منشورات الجمل، ألمانيا، ط١، ٢٠٠١م.

٧٦) المعهد العالمي للفكر الإسلامي، هيرندن، فرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية، والدار العالمية للكتاب الإسلامي الرياض، السعودية، ط٢، ١٩٩٤م.

٧٧) مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، علال الفاسي، نشر مكتبة الوحدة العربية الدار البيضاء، ١٩٦٣م.

٧٨) الموافقات، للشاطبي، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط١، ١٩٩٧م.

٧٩) مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، الحطاب الرُّعيني، دار الفكر ط٣، ١٩٩٢م.

٨٠) موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية، د.عبد الوهاب محمد المسيري، دار الشروق، ٢٠٠٠م.

٨١) نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، د.أحمد الريسوني، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، هيرندن، فرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية، ط١، ١٩٩١م.

٨٢) النظرية النقدية لمدرسة فرانكفورت: من ماكس هوركهايمر إلى أكسيل هونيث، كمال بومنير، دار الأمان، الرباط، ط١، ٢٠١٠م.

٨٣) نيل الأوطار، الشوكاني، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، ط١، ١٩٩٣م.

٨٤) وداعا للبيولوجيا مرحبا بالبرمجيات، راي كورزويل، مقال منشور بمجلة رسالة اليونسكو، أغسطس ٢٠٠١م.

٨٥) يورجن هبرماس ومدرسة فرانكفورت النظرية النقدية التواصلية، حسن مصدق، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء المغرب- بيروت لبنان، ط١، ٢٠٠٥م.

الفهرس

المقدمة 2
المبحث الأول: مدخل مفاهيمي إلى الذكاء الاصطناعي والإفتاء. 6
المطلب الأول: الذكاء الاصطناعي – تعريفه، وتطوره، وأنواعه. 6
أولًا: تعريف الذكاء الاصطناعي لغة واصطلاحًا: 6
ثانيًا: مراحل تطور الذكاء الاصطناعي. 8
ثالثًا: أنواع الذكاء الاصطناعي. 10
المطلب الثاني: استخدام الذكاء الاصطناعي في المجال الديني: 12
أولًا: توظيف الذكاء الاصطناعي في المجال الديني. 12
ثانيًا: إيجابيات وسلبيات استخدام الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى. 13
المطلب الثالث: التعريف بالفتوى، وأهميتها، وضوابطها. 14
أولًا: التعريف بالفتوى لغة واصطلاحًا: 15
ثانيًا: أهمية الفتوى. 15
ثالثًا: ضرورة تهيب الفتوى. 16
رابعًا: ضوابط الفتوى. 17
المبحث الثاني: الفتوى بين الأخلاق (العقل القيمي) والعقل الأداتي. 20
المطلب الأول: مفهوم العقل الأداتي ونقده الفلسفي 20
أولًا: تعريف العقل الأداتي 20
ثانيًا: هوركهايمر والعقل الوظيفي. 21
ثالثًا: ماركيوز ونقد التقنية الحديثة. 21
رابعًا: هابرماس والعقل التواصلي 21
المطلب الثاني: مظاهر العقل الأداتي في الفتوى الرقمية 22
المطلب الثالث: الفتوى بين العقل الأداتي والعقل القيمي الأخلاقي. 23
المطلب الرابع: نقد الفكر الإسلامي للعقل الأداتي في مجال الافتاء 24
المبحث الثالث: الفتوى بوصفها ممارسة عقل قيمي أخلاقي 28
المطلب الأول: الفتوى كأمانة ومسؤولية 28
المطلب الثاني: مركزية النية والرحمة في الفتوى 28
المطلب الثالث: الفتوى ومبدأ "رفع الحرج" كأصل قيمي 29
المطلب الرابع: أثر القيم الروحية في عملية الإفتاء 29
المطلب الخامس: أثر المقاصد في ضبط الفتوى. 31
المطلب السادس: نحو دمج التقنية بالعقل القيمي. 33
المبحث الرابع: تحديات أخلاقيات الذكاء الاصطناعي في الإفتاء 35
المطلب الأول: غياب الوعي المقاصدي في الخوارزميات. 35
المطلب الثاني: التحيّز الخفي في تدريب الأنظمة 36
المطلب الثالث: تسليع الفتوى وخطر الانقياد الجماهيري 37
المطلب الرابع: مسؤولية الخطأ في الفتوى الرقمية: من يتحمّلها؟ 37
المطلب الخامس: اللجوء إلى الذكاء الاصطناعي بديلًا عن العلماء المتخصصين 39

المطلب السادس: الحاجة إلى ميثاق أخلاقي للإفتاء الذكي 39
المبحث الخامس: نحو فتوى رشيدة في عصر الذكاء الاصطناعي 41
المطلب الأول: سمات الفتوى الرشيدة في السياق الرقمي 41
المطلب الثاني: الإنسان أولًا: إعادة مركزية المفتي البشري. 41
المطلب الثالث: التكامل بين العقل الأداتي والعقل القيمي. 42
المطلب الرابع: صناعة المفتي الرقمي الرشيد. 42
المطلب الخامس: دور مؤسسات الإفتاء في حوكمة الذكاء الاصطناعي. 43
المطلب السادس: الفتوى في المستقبل: أخلاقية، رقمية، واعية 43
الخاتمة 45
التوصيات 45
أهم المصادر والمراجع 46